



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

الجامعة الإسلامية العالمية

كلية العقيدة والتفكير

للبحوث العلمية السعودية

لعلوم العقيدة والأديان والفرق والمذاهب



مجلة الدراسات العقائدية



مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ مُتَخَصِّصَةٌ

السَّنة (16) - العدد (33) - رجب (1445هـ) - يناير (2024م)



المسائل العقديّة المتعلّقة بذّي السويقتين

- جمعاً ودراسةً -

**The Theological Issues Related to Dhus-Suwaiqatain
the thin legged man
- A Compilation and Study -**

إعداد :

د / ليلى بنت ناوي العنزي

أكاديميّة سعوديّة، أستاذ مساعد بقسم الدّراسات الإسلاميّة في كليّة

الأداب بجامعة حفر الباطن

Prepared by :

Dr. Layla bint Nawi Al-Enazi


Saudi academic, assistant professor in the Department of
Islamic Studies at the College of Arts at Hafar Al-Batin
University

Email: lnaleneze@uhb.edu.sa


تاريخ اعتماد البحث A Research Approving Date		تاريخ استلام البحث A Research Receiving Date	
14/6/2023 CE	١٤٤٤/١١/٢٥ هـ	3/4/2023 CE	١٤٤٤/٩/١٢ هـ
تاريخ نشر البحث A Research publication Date			
13/1/2024 CE		١٤٤٥/٧/١ هـ	
DOI : 10.36046/0793-016-033-003			

المجتمع العلمي السعودي
لعلوم العقيدة والأديان والفرق والمذاهب
Saudi Society for Theological Sciences





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



ملخص البحث

انتظم البحث في بيان المسائل العقديّة المتعلّقة بخبر ذي السويقتين الحبشي، وما يجري على يديه من انتهاكه لبيت الله الحرام، وهدمه للكعبة المشرفة، وتخريبها.

وكان من أهمّ مسائله: زمن خروج ذي السويقتين، وهدمه للكعبة، وقد اختلف أهل العلم في ذلك، وكان أظهر الأقوال أنّ ذلك كائن عند قرب قيام الساعة، فينقطع الحج، ولا يبقى في الأرض من يقول: الله، فهو آخر الآيات ظهوراً؛ أي: الآيات التي تدل على قرب الساعة؛ كظهور الدجال، ونزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وغيرهما، وليست الآيات التي تدل على حصولها؛ كطلوع الشمس من مغربها، وغيرها.

ومن أهمّ مسائله كذلك: مسألة الجمع بين هدم الكعبة وانتهاك حرمتها، وما ورد في ثبوت الأمن والحرمة لها، وبين حبس الفيل، وذكرت تحتها أوجهاً مفصّلة لأهل العلم في الجواب عن ذلك كله.

ثم ختم البحث ببعض المسائل، منها: استخراج كنز الكعبة، وهل اختص ذو السويقتين باستخراجه دون غيره؟ وغزو ذي السويقتين الحبشي ملكة، والجمع بينه وبين ما ورد في الأحاديث الصحيحة من أنّ الكعبة يغزوها جيش من الحبشة، ثم يخسف الله بهم جميعاً، بأولهم وآخرهم.

الكلمات المفتاحية: (ذو السويقتين - هدم الكعبة - زمن خروج ذي السويقتين - استخراج كنز الكعبة).

Abstract

This research systematically clarifies the theological issues related to the report about "Dhu al-Suwayqatayn the Ethiopian" and the violations he commits against the Sacred House of God (Ka'ba), its demolition, and desecration.

Among the key issues addressed are:

The timing of the emergence of Dhu al-Suwayqatayn and his demolition of the Ka'ba. Scholars have varying opinions on this matter. The most evident opinion is that this event will occur as the Hour (Day of Judgment) draws near. As a result, the Hajj pilgrimage will cease, and no one on earth will proclaim the name of Allah. This event is one of the last signs indicating the proximity of the Hour, akin to the emergence of the Antichrist (Dajjal), the descent of Jesus, among other signs. These signs point to the nearness of the Hour, not its actual occurrence, which will be signaled by other signs like the sun rising from the west.

Another significant issue is reconciling between the desecration of the Kaaba and the violation of its sanctity, with the established reports of its safety and sanctity, alongside the incident of the Elephant's restraint (the event where Abraha's army, which came with an elephant to destroy the Kaaba, was deterred). Detailed scholarly perspectives addressing these matters are presented.

The research concludes with several topics, including:

The extraction of the Kaaba's treasure and whether Dhu al-Suwayqatayn was the exclusive individual to extract it or not.

The invasion of Mecca by Dhu al-Suwayqatayn the Ethiopian, and how to reconcile this with authentic Hadiths that state the Kaaba will be invaded by an Ethiopian army, where God will then cause the earth to swallow them whole, from the first to the last.

Keywords: (Dhu al-Suwayqatayn - Demolition of the Kaaba - Time of the emergence of Dhu al-Suwayqatayn - Extracting the treasures of the Ka'ba).

المقدّمة

إنّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً رسول الله ﷺ، ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [سورة النساء: ١]، ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [٧٠] يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: ٧٠-٧١].

أمّا بعد:

فإنّ خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار. إنّ من أصول الإيمان الستة: الإيمان باليوم الآخر، فهو أحد أركان الإيمان، والتي لا يتم إيمان العبد إلا باعتقادها، مع سائر الأركان، وهو يتضمن الإيمان بكل ما يتعلق بقيام الساعة، وبالقبر، وبما يحصل بعد القبر،

من قيام الناس إلى يوم الميعاد.

ولما كانت الساعة من علم الغيب التي استأثر الله بعلمها، ولم يطلع عليها أحدًا من خلقه؛ فقد جعل لها علامات وأمارات، تدل على قرب قيامها، والإيمان بهذه العلامات والأشراط هو جزء من الإيمان باليوم الآخر، فلهذا وجب اعتقادها والإيمان بها، فكل ما أخبر الله ﷻ به، وكذا أخبر به نبيه ﷺ من أشراط الساعة، فإنه يجب الإيمان به.

وأشراط الساعة على قسمين: كبرى وصغرى، وتظهر في أوقات مخصوصة، وأمكنة مخصوصة، جاء التنصيص عليها في الشرع، ومن تلکم الأماكن التي تظهر فيها أشراط الساعة - سواء الكبرى أو الصغرى - : مكة والمدينة؛ فقد ورد في الشرع ذكر أشراط كثيرة تقع في الحرمين الشريفين، وموضوع البحث يتعلق بظهور ذي السويقتين الحبشي في آخر الزمان، وتسلبه على مكة المكرمة، وانتهاك حرمتها، وهدمه للكعبة المشرفة، وتسلبه على الكعبة؛ هو من أشراط الساعة التي وردت في السنة الصحيحة، والتي يجب الإيمان بها وتصديقها.

❖ أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

إنَّ أهمية الموضوع تكمن في تعلقه بركن عظيم من أركان الإيمان، وهو الإيمان باليوم الآخر، وما يسبقه ويتبعه من أحداث ووقائع، يجب الإيمان بها وتصديقها، ومما يتقدم هذا اليوم العظيم من علامات وأشراط، جعلها الله ﷻ إيدانًا بقرب قيام الساعة، ومن تلکم الأشراط التي ورد ذكرها والتنصيص عليها في السنة الصحيحة: خروج ذي السويقتين الحبشي، وانتهاكه لحرمة

مكة المكرمة، واعتداؤه على بيت الله المحرّم وتخريبه، وهدم الكعبة المشرفة حجراً حجراً، وغير ذلك مما يتسلط عليه هذا الحبشي هو وأصحابه. ومما لا شك فيه أنّ تسلط هذا الرجل على الكعبة المشرفة أمر مفرع وخطير، وإيدان بذهاب الدّين، وظهور الشرور والفتن؛ لأنّ الكعبة هي قبلة المسلمين، وإليها يتوجه المسلمون لأداء الركن الأعظم (الحج)، وأداء مناسك العمرة، فخرابها هو ذهاب للدّين، وخراب للدنيا؛ لأنّ الله ﷻ جعلها قياماً للناس، يأمنون فيها على أعراضهم وأموالهم، بل حتى المخلوقات الأخرى من الحيوان والنبات فإنها في مأمن من التعدي؛ لأنها داخلية في الحرم، الذي حرّمه الله ﷻ؛ ولهذا ورد في الأحاديث أنه بعد خرابها على يد ذي السويقتين فإنها لا تعمر أبداً، وهذا مما يبين أهمية دراسة هذا الموضوع، وإفراده بالبحث.

❖ أهداف البحث:

يهدف البحث إلى إبراز أهم المسائل العقديّة المتعلّقة بذي السويقتين، التي ناقشها العلماء، وأوردوها عند شرحهم لأحاديثه، أو التي لم يذكرها، لكنها ظاهرة من خلال الأحاديث المتعلّقة بذي السويقتين. وكذلك يهدف إلى الجواب عما قد يشكل مما ورد في أحاديث ذي السويقتين أو يتعارض مع مسائل أخرى وردت في نصوص الكتاب والسنة؛ كمسألة تعارض غزو الحبشي للكعبة وانتهاك حرمتها وأمنها، مع ثبوت الأمن وحرمة مكة والكعبة المشرفة، وغير ذلك من مسائل الباب.

❖ حدود البحث:

حدود البحث مقتصرة على أحاديث ذي السويقتين، الثابتة الصحيحة، والآثار الصحيحة المروية عن الصحابة رضي الله عنهم، والمسائل العقدية الممكنة المستخرجة من هذه الأحاديث.

❖ مشكلة البحث:

إنَّ خروج ذي السويقتين الحبشي في آخر الزمان، وتسلمه على بيت الله المحرّم ثابت في السُّنة الصحيحة، لا إشكال في ذلك البتة، وإنما وردت بعض الإشكالات، مما يتحتم الجواب عنها ضمن هذا البحث.

من أهمها: اختلاف أهل العلم في زمن خروجه، وهل هو سابق لأشراط الساعة الكبرى أو لاحق لها أو بينها؟ وقد تعارضت في ذلك بعض الأدلة، واختلف أهل العلم في الجمع بينها، وفي هذا البحث جمع لأقوال العلماء، والاجتهاد في التوفيق بينها إن أمكن، أو الترجيح بينها عند عدم القدرة على الجمع.

ومنها: تعارض ما يقع على يد ذي السويقتين من انتهاك حرمة الكعبة، وهدمها وتخريبها، وتسلمه عليها، مع ما ورد في النصوص الشرعية من ثبوت الأمن والحرمة، وثبوت حفظ الله لهذا البيت، وهذا إشكال اختلف جواب أهل العلم عنه، وفي هذا البحث جمع لأجوبة العلماء، ومناقشتها وفق المنهج العلمي.

فهذه أهم الإشكالات، والتي جاء البحث لرفعها، والجواب عنها، وفق المنهج العلمي، وهناك بعض فروع الإشكالات قد وردت تبعاً؛ تكمياً

للفائدة، والله هو الموفق وحده للصواب.

الدراسات السابقة:

إنَّ دراسة أشراف الساعة على وجه العموم، أو على وجه الخصوص قد كتبت فيها كتابات كثيرة، كبيرة ومتوسطة وصغيرة، لا يمكن حصرها في هذا المقام، وهي من أصول المسائل العقدية المبحوثة في كتب السنة والاعتقاد.

وكذلك أفراد البحث بأصول أشراف الساعة الكبرى أو الصغرى؛ كخروج المهدي، وغيرها، فهذا مما توجد فيها كتابات منتشرة وواضحة، وكذلك وجدت بعض الكتابات المتعلقة بمكة المكرمة، وما يتعلق بها من مسائل عقدية، كأشراف الساعة التي وقعت في مكة المكرمة، أو التي ستحدث فيها في آخر الزمان؛ كهدم الكعبة، ونحوه.

والمقصود من ذلك: أنَّ موضوع بحثنا بما أنه من ضمن أشراف الساعة؛ فقد تطرق له بعض الباحثين في تلك الكتب، لا على وجه التفصيل، بل إنما كان تبعاً، وجاء عرضاً ضمن أشراف الساعة، وقد يشيرون أو يكتبون في بعض مسائله، لكن لا على وجه التفصيل، بل على وجه العموم والإجمال^(١).

(١) انظر على سبيل المثال: من أشراف الساعة الكبرى: خراب الكعبة (هدم الكعبة)، لمحمد بن إبراهيم الشيباني (مكتبة ابن تيمية، الكويت، ط: ١، ١٤٠٩هـ)، وأشراف الساعة المتعلقة بالمسجد الحرام (مجلة الحرمين الشريفين)، وأحاديث أشراف الساعة الصغرى، لصالح بن محمد

وأما على وجه الإفراد؛ فقد وقفت على بحث معنون بـ: «خبر خروج ذي السويقتين وهدمه للكعبة»، للدكتور/ سعد بن عبد الله الدوسري ورفقته الله^(١).

وقد اطلعت عليه وقرأته قراءة كاملة، فظهرت لي جملة من الفروق، مما يظهر من خلالها عدم التعارض، وأنه لا يشكل على النظر في بحث: «المسائل العقدية المتعلقة بذي السويقتين»، وتحكيمه، ثم نشره؛ لتعم به الفائدة، ومن أهم تلك الفروق المؤثرة:

أولاً: ظهر لي وجود شيء من التطويل، والذي أدى إلى طول في البحث، فخرج به عن حدود المنهج العلمي - في نظري -، ويظهر ذلك من خلال الآتي:

آل سويلم (مؤسسة زاد، ط: ١، ١٤٣٣هـ)، والمباحث العقدية المتعلقة بمكة المكرمة، لمحمد عمر الكاميرون (دار الميراث النبوي، د. ط، د. ت)، ومن أشرطة الساعة المتعلقة ببكة والتي لم تقع بعد، لها بنت عبد الرحمن أحمد، نشر مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد: (١٧٧)، المجلد: (٤٩)، ٣٠ يونيو ٢٠١٦م، وغيرها.

(١) انظر: مجلة جامعة الإمام، العدد: (٦٥)، الجزء: (٣)، شوال ١٤٤٣هـ.

تنبيه: من الموافقات المقدرة أنه وبعد الانتهاء من البحث كاملاً بجميع أجزائه، عذمت على إرساله لإحدى المجالات العلمية؛ للنظر فيه وتحكيمه، فوقفت على هذا البحث، وهذا من قضاء الله وقدره، فاطلعت عليه كاملاً وقرأته من أوله إلى آخره، وظهرت لي جملة من الفروق تبين من خلالها وجود فروق جوهرية بين البحثين، حيث إن من قرأ البحثين بتمعن ستظهر له الفرق بينهما من جهة طرح المادة العلمية وجمعها ودارستها، وطريقة عرضها، وغيرها مما لا يشكل على النظر في بحثي لتحكيمه ونشره - والله أعلم -.

١- ما ذكره تحت التمهيد: من التعريف بأشراط الساعة، والتعريف بها، وذكر أقسامها، وقد استغرقت هذه المسألة ست صفحات، وهذا مما ينبغي الاستغناء عنه.

٢- ما ذكره تحت المبحث الرابع من الأحداث العظام، والعلامات الكبرى، التي تسبق خروج ذي السويقتين، وكله تطويل زائد، بعيد عن صلب الموضوع، ومما يمكن الاستغناء عنه.

٣- ما ذكره تحت المبحث السادس: -الكعبة: أسماءها ومكانتها وأول هدم لها في تاريخ الإسلام -، وقد استغرق هذا المبحث صفحات طويلة، استغرقت ست عشرة صفحة.

وهذه الأمثلة هي ظاهرة جداً في البحث لمن تأملها، ومما لا شك فيه أنها تؤثر على قيمة البحث العلمية، وأما البحث المعقود هاهنا فقد اكتفت الباحثة فيه بذكر المسائل العقدية المتعلقة بصلب الموضوع، وعدم الخروج أو البعد عنه لمسائل أخرى جانبية، قد تؤثر في قيمة البحث.

ثانياً: من المسائل التي تبين الفرق بين الباحثين:

أ- مسألة التعريف بذي السويقتين، وذكر أوصافه؛ فقد ظهر فيها شيء من التقصير في دراستها وعرضها، مع ما ذكره من أنه قد وردت صفات في أحاديث ضعيفة، وهذا الحكم مما تعوزه الدقة، بل قد وردت جملة من أوصافه في بعض الآثار الصحيحة، والحسنة، والمجبورة الضعف.

وأما البحث المعقود فقد اجتهدت الباحثة في الوقوف على أكثر ما يمكن الوقوف عليه من الأحاديث والآثار الصحيحة في كتب السنة

والمسانيد والمصنفات وكتب التاريخ والسير وغيرها، وخرجت بجملة منها - مما لم يذكره الباحث في البحث المنشور - والتي فيها ذكر أوصافه وأحواله. ب- أنه لما تناول مسألة زمن هدم الكعبة - تحت المبحث الرابع، وهي من أصول المسائل العقديّة التي تدخل تحت صلب الموضوع -، فلم ينص على أنّها أقوال، بل ذكر نقولاً كثيرة مجردة عن أهل العلم. وأمّا البحث المعقود هاهنا فقد تناول المسألة بطريقة علمية ومنهجية متسقة؛ وذلك من خلال النظر في كلام أهل العلم، والخروج منها بأقوال، وذكر أدلة كل قول، ومناقشتها، ودراستها دراسة علمية عقديّة، وذكر الراجح منها.

ج- لم يتطرق البحث لمسائل هي من صلب الموضوع؛ كمسألة الجمع بين هدم الكعبة وانتهاك حرمتها، وما ورد في ثبوت الأمن والحرمة لها، وبين حبس الفيل، بخلاف البحث المنتظم هنا؛ فقد تناولها البحث بالدراسة وفق المنهج العلمي المتبع في دراسة مثل هذه المسائل. فهذه أهم الفوارق العلميّة بين الدراستين، ومن دقق النظر والقراءة بين الباحثين ظهرت له تلك الفروق، والتي من خلالها يتبين أهمية البحث الموسوم بـ:

المسائل العقديّة المتعلّقة بذي السويقتين

- جمعاً ودراسةً -

وأنه لا يتعارض مع البحث المنشور، وأنه لا يشكل على البحث المعقود هاهنا - والله أعلم -.

❖ منهج البحث:

سلكت في كتابة هذا البحث المنهج التحليلي الوصفي، وهو منهج قائم على جمع المسائل العقدية المتعلقة بذي السويقتين، وما يدخل تحتها من أقوال، وتحليلها ودراستها عقدياً، وفق الإجراءات الآتية:

١- الرجوع إلى كتب الصحاح والسُّنن والمسائيد وغيرها؛ لجمع أحاديث الباب، وانتخاب الصحيح منها فقط.

٢- الرجوع إلى كتب الاعتقاد، والتي اعتنت بذكر المسائل العقدية المتعلقة بأشراط الساعة، فهي من مظان مسائل البحث.

٣- كذلك الرجوع إلى الكتب والمصنفات التي اعتنت بشرح الأحاديث، وبيان غريبها، فهي كذلك من مظان مسائل البحث.

٤- اتباع إجراءات البحث العلمي؛ وذلك بعزو الآيات القرآنية بذكر اسم السورة، ورقم الآية، مع كتابتها بالرسم العثماني. وتخريج الأحاديث وفق المنهج العلمي المتبع: وذلك بالرجوع أولاً إلى الصحيحين، فإن لم يكن فيهما فبالرجوع إلى السُّنن، وإن لم يكن فيها فبالرجوع إلى المسائيد والمصنفات وغيرها، مع ذكر حكم العلماء عليها إن وجد. وتوثيق النصوص المنقولة. وعمل الفهارس اللازمة.

❖ خطة البحث:

المقدمة: وفيها خطبة الحاجة، مع ذكر أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وكذا مشكلة البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث. المبحث الأول: التعريف بذي السويقتين، وذكر أوصافه.

- المبحث الثاني: زمن هدم الكعبة على يد ذي السويقتين.
- المبحث الثالث: الجمع بين هدم الكعبة وانتهاك حرمتها، وما ورد في ثبوت الأمن والحرمة لها، وبين حبس الفيل.
- المبحث الرابع: استخراج كنز الكعبة، وغزو مكة.
- وفيه مطلبان:
- المطلب الأول: استخراج كنز الكعبة.
- المطلب الثاني: غزو مكة.
- الخاتمة.
- فهرس المراجع والمصادر.



المبحث الأول:

التعريف بذوي السويقتين، وذكر أوصافه^(١)

ذو السويقتين: هو رجل من الحبشة، وردت أحاديث كثيرة في ذكر أوصافه، وأنه ذو السويقتين، أحمر الساقين، أسود، أفحج، أو أفحج، أصيلع، أو أصعل، أقرع، أصمع، أفيدع، أزرق العينين، كبير البطن، ودليل هذه الأوصاف الآتي من الأحاديث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة»^(٢)، وفي لفظ: «ذو السويقتين من الحبشة يخرب بيت الله صلى الله عليه وآله»^(٣).

وعن سعيد بن سمعان رضي الله عنه قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يحدث أبا قتادة

(١) عنونت هذا المبحث بهذا الاسم، ثم وقفت بعد ذلك على ترجمة عقدها الفاكهي في كتابه: أخبار مكة (٣٥٧/١) بقوله: "ذكر صفة الحبشي الذي يهدم الكعبة...". فكانت هذه الموافقة حسنة - والله الحمد والشكر -.

(٢) أخرجه البخاري (كتاب: الحج، برقم ١٥٩١)، ومسلم (كتاب: الفتن وأشراط الساعة، برقم ٢٩٠٩).

(٣) أخرجه مسلم (كتاب: الفتن وأشراط الساعة، برقم ٢٩٠٩).

ﷺ (١) أن النبي ﷺ قال: «يباع لرجل بين الركن والمقام، ولن يستحل هذا البيت إلا أهله، فإذا استحلوه فلا تسأل عن هلكة العرب، ثم تجيء الحبشة فتحربه خراباً لا يعمر بعده أبداً، وهم الذين يستخرجون كنزه» (٢).

هذا وقد ذكر الحافظ ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) احتمال أن يكون ذو السويقتين هو القحطاني، ثم كأنه تعقبه، وذكر أن القحطاني يحتمل أن يكون غيره؛ وأن هذا من قحطان، وذلك من الحبشة (٣).

وقد ورد في القحطاني من حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه» (٤).

وقد اختلف في القحطاني؛ فلم يعرف اسمه عند الأكثرين (٥)، ومما قيل

(١) الحارث بن ربيعي الأنصاري: أبو قتادة، صحابي جليل، شهد أحدًا والحديبية، وتوفي في المدينة سنة (٥٤هـ). انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء للذهبي (٧٨/٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢٦٧/١٤) برقم (٨٦١٩)، والأزرقي في أخبار مكة (٢٧٨/١)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٦٥/١) برقم (٧٦٣)، وابن حبان في صحيحه (٢٣٩/١٥) برقم (٦٨٢٧)، والحاكم في المستدرک (٤٩٩/٤) برقم (٨٣٩٥)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه"، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٧٤٣) (٥٥٣/٦).

(٣) انظر: النهاية في الفتن والملاحم (١/٢٠٦).

(٤) أخرجه البخاري (كتاب: الفتن، برقم ٧١١٧)، ومسلم (كتاب: الفتن وأشراط الساعة، برقم ٢٩١٠).

(٥) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (٨٧/١٦).

فيه: إنه الجهجاه^(١)، وهو الذي ورد ذكره في صحيح مسلم (ت ٢٦١هـ) من طريق أخرى؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «لا تذهب الأيام والليالي حتى يملك رجل يقال له: الجهجاه»^(٢)، وجوز القرطبي (ت ٦٥٦هـ) أنه يكون هو، وذكر ما يمكن الاستئناس به، وهو أنّ أصل الجهجهة الصياح بالسبع، يقال: جهجعت بالسبع: أي زجرته بالصياح، ويقال: جهجه عني: أي انته، وهذه الصفة توافق ذكر العصا^(٣).

وذكر ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) في موضع أنه لم يقف على اسمه^(٤)، وفي موضع آخر وافق القرطبي ابتداءً فجوز أن يكون هو، وقال: لعله جهجاه المذكور في الحديث الآخر، وذكر أنّ أصل الجهجاه الصياح، وهي صفة تناسب ذكر العصا، ثم ذكر ما يرد هذا الاحتمال، وهو إطلاق كونه من قحطان، فظاهره أنه من الأحرار، وتقييده في جهجاه بأنه من الموالي^(٥).

والمقصود هاهنا: في التحقيق أنّ ذا السويقتين ليس هو القحطاني؛ لأنه من الحبشة، وذاك من قحطان، وقد ورد في القحطاني أنه يملك الناس، وأمّا ذو السويقتين فقد ورد في أخباره أنه يهدم الكعبة وينتهك حرمتها، ولم يرد ذلك في القحطاني، وسيأتي قريباً - تحت المبحث الثاني - ذكر من

(١) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (١/ ٢٩٨).

(٢) أخرجه مسلم (كتاب: الفتن وأشراط الساعة، برقم ٢٢١٩).

(٣) انظر: التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص ١٢٣٥).

(٤) انظر: فتح الباري (٦/ ٥٤٥).

(٥) انظر: المرجع السابق (٧٧/١٣، ٧٨).

قال: إِنَّ القحطاني هو من يهلك ذا السويقتين وأصحابه، وهذا مما يبين أن ذا السويقتين ليس هو القحطاني.

وقد جاء في ذي السويقتين بعض أوصاف الحبشة، منها: أنه ذو سويقتين، ومعنى (ذو السويقتين): أي صاحب الساقين، والسويقتان تثنية سويقة، وهي تصغير ساق؛ أي: دقيق الساقين، والساق مؤنث، فلذلك أدخل في تصغيرها التاء، وقد قيل: إِنَّ الغالب في سوق الحبشة والسودان دقة وخموشة^(١).

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كأني به أسود أفحج، يقلعها حجراً حجراً»^(٢).

ومعنى (أفحج): من الفحج: وهو التباعد ما بين الساقين، أو المتباعد الفخذين، وقيل: تداني صدور القدمين مع تباعد العقبين، وقيل: هو الذي في رجله اعوجاج، يقال: رجل أفحج، وامرأة فحجاء، والجمع: فحج، وورد وفي بعض الروايات - كما سيأتي - : (الأفيحج): وهي تصغير: (الأفحج)، وقيل: إِنَّ هذه الصفة كذلك من نعوت الحبشان^(٣).

(١) انظر: معالم السنن للخطابي (٤/٣٤٦)، وكشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج ابن الجوزي (٢/٣٨٩)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٨/٣٥)، وفتح الباري (٣/٤٦١).

(٢) أخرجه البخاري (كتاب: الحج، برقم ٦٥٣٧).

(٣) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطلال (٤/٢٧٨)، وشرح السنة للبغوي (٧/٣٠٦)، وكشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/٣٨٩)، وفتح الباري (١٣/٩٧).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «يجرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة، ويسلبها حليتها، ويجردها من كسوتها، ولكأني أنظر إليه أصيلع، أفيدع، يضرب عليها بمسحاته ومعوله»^(١).

وقال رضي الله عنه: «اخرجوا يا أهل مكة قبل إحدى الصليمن^(٢)، قيل: وما الصليمان؟ قال: ريح سوداء تحشر الذرة والجعل، قيل: فما الأخرى؟ قال: تجيش البحر من فيه من السودان، ثم يسيلون سيل النمل حتى ينتهوا

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه مختصراً برقم (٩١٧٩) و(٩١٨٠) (١٣٧/٥)، وقال مجاهد في آخره: "فنظرت حين هدمها ابن الزبير وهي تهدم هل أرى صفته، فلم أره"، ومثله نعيم بن حماد في كتاب الفتن (٦٦٨/٢)، وابن أبي شيبة في مصنفه برقم (١٤١٠٠) (٢٦٩/٣)، وأحمد في مسنده برقم (٧٠٥٣) (٦٢٨/١١، ٦٢٩)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٥٧/١) برقم (٧٤٣). قال الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٥٥/٦): "قال ابن كثير: وهذا إسناد جيد قوي، وسكت عنه الحافظ. قلت: فيه عنعنة ابن إسحاق كما ترى، فلعل تقويته إياه بالنظر لشواهده المتقدمة، والله أعلم". ووقع فيه اختلاف علي بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، فرواه عن ابن أبي نجيح: محمد بن إسحاق مرفوعاً باللفظ المثبت في الأعلى، ورواه عن ابن أبي نجيح: ابن عيينة موقوفاً بنحوه مختصراً، وهو الصحيح، وروي من طرق أخرى عن مجاهد، وعن عبد الله بن عمر، وهو صحيح عن عبد الله بن عمرو، ولعل له حكم الرفع.

(٢) الصيلم: الداهية، وقيل: الصليم الأمر المفني، وقيل: الياء زائدة، والصلم: الصلم القطع المستأصل. انظر: تهذيب اللغة للأزهري (١٣٩/١٢)، وغريب الحديث لابن الجوزي (٦٠١/١)، والنهية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٤٩/٣).

إلى الكعبة فيخربونها، والذي نفس عبد الله بيده، لأنظر إلى صفته في كتاب الله أفيحج أصيلع قائما يهدمها بمسحاته، قيل له: فأي المنازل يومئذ أمثل؟ قال: الشعف، يعني رؤوس الجبال»^(١).

وعن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: «استكثروا من هذا الطواف بالبيت قبل أن يحال بينكم وبينه، فإني به أصمع أصعل، يعلوها يهدمها بمسحاته»^(٢).

وفي لفظ آخر: «استكثروا من الطواف بهذا البيت، فكأني برجل أصلع أصمع، حمش الساقين، معه مسحة يهدمها»^(٣).

(١) أخرجه الأزرقي في أخبار مكة (٢٧٥/١)، والفاكهي في أخبار مكة (٣٩٥/١)، من طريق أحمد بن محمد بن الوليد جد الأزرقي، عن عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، عن جده، عن عبد الله بن عمرو، وإسناده حسن، وهو موقوف، وقد روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص بنحوه من طرق أخرى في الرواية المذكورة قبل ذلك.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٣٦/٥) برقم (٩١٧٨)، وأبو عبيد في غريب الحديث (٣٤٦/٤)، والفاكهي في أخبار مكة بلفظ قريب منه (١٩٤/١) عن علي بن أبي طالب ورجاله ثقات، غير أنَّ أبا العالية اختلف في سماعه من علي بن أبي طالب، والحديث مقبول في الاستشهاد به في هذا الباب.

(٣) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن (٢/٦٦٨)، والأزرقي في أخبار مكة (١/٢٧٦)، والفاكهي (١/١٩٤)، وعبد الرزاق (٥/١٣٧)، وابن أبي شيبة، والداني في الفتن (٤٦٤) من طرق: عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية عن علي موقوفًا. وإسناده منقطع، قال شعبة وابن معين: (أبو العالية أدرك عليًا ولم يسمع منه). جامع التحصيل للعلائي، (ص ١٧٥).

=

قال سفيان بن عيينة عقب الحديث: «السمع في الآذان، والصلع في الرأس: صغر الرأس»^(١).

فهذه أحاديث ورد فيها هذه الصفات، وهي: أصيلع، وأصلع، وأصمع، وأفيدع، وأمّا: أفجح فهي تصغير أفجح، وقد ذكرت سابقاً. معنى (أصيلع) تصغير الأصلع وهو: من ذهب شعر مقدم رأسه، و(الأصلع): صغير الرأس، وقيل: أمّا في كلام العرب فهو (صلع) بغير ألف وهو الصغير الرأس، و(الأصمع): صغير الأذنين، وقيل: كبير الأذن^(٢).

ومعنى (الأفيدع): تصغير أفدع، وهو من في يده اعوجاج، وذكرت له معان أخرى، فقيل: الفدع: محرّكة اعوجاج الرسغ من اليد أو الرجل حتى ينقلب الكف أو القدم، وقيل: هو المشي على ظهر القدم أو ارتفاع أخص القدم حتى لو وطئ الأفدع عصفورًا ما آذاه، وقيل: هو عوج في المفاصل؛

وروي الحديث من وجه آخر عن علي مرفوعاً: أخرجه الحارث بن أبي أسامة - كما في المطالب العالية (٢٥٧/٦) -، وبغية الباحث (٤٥٣/١)، والبيهقي (٤٥٦/٤)، عن يحيى الحماني عن حصين بن عمر عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي قال: «حجوا فكأني أنظر إلى حبشي أصمع بيده معول ينقضها حجراً حجراً»، فقلنا لعلّي: أبرأيك؟ قال: «لا، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، ولكن سمعته من نبيكم». وإسناده ضعيف جداً، فيه حصين بن عمر الأحمسي وهو ضعيف منكر الحديث، ويحيى الحماني متهم بسرقة الحديث. قال ابن عدي في الكامل (٩٤/٤)، «وهذا يرويه حصين بن عمر عن الأعمش، وحصين غير هذا من الحديث، وعمامة أحاديثه معاضيل؛ ينفرد عن كل من يروي عنه».

(١) أخبار مكة للفاكهي (١٩٤/١).

(٢) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (٣٤٧/٤)، وفتح الباري (٤٦١/٣).

لأنها قد زالت عن موضعها، وأكثر ما يكون في الأرساغ خلقة (١).
 فهذه بعض صفاته التي ذكرت في الأحاديث، وفيها بعض العيوب
 والنقائص، والتي يعجز العبد معها عن إدراك حكمة الله ﷻ في أن يسلط
 مثل هذا الرجل على بيته المحرّم وكعبته المشرفة، فيهدمها ويخرّبها ويقتلع
 حجرها حجرًا حجرًا ومن معه من الحبشة، وكأنها لم تكن، وفي ذلك حكم
 وعظات ومواعظ، وإن كنا نجهلها ولا نعلمها، فإنّ الله ﷻ يفعل ما يشاء،
 ولا يسأل عما يفعل.



(١) انظر: لوامع الأنوار البهية (١٢٢/١).

المبحث الثاني:

زمن هدم الكعبة على يد ذِي السويقتين

معنى هدم الكعبة: من مجموع الأحاديث الواردة المتقدمة في هدم الكعبة على يد ذِي السويقتين يمكن أن يعرف هدم الكعبة بأنه: انتهاك حرمتها في آخر الزمان، واستحلالها من ذِي السويقتين الحبشي وأصحابه من الحبشة؛ وذلك بقلع أحجارها حجراً حجراً بمسحاة أو معول، وسلب كنوزها وحليها، وتجريدها من كسوتها، ثم يتداولها أصحابه بينهم حتى يطرحوها في البحر، فتخرب بعدها خراباً لا تعمر بعده أبداً.

وهذا الهدم قد عدّه بعض أهل العلم من أشراط الساعة الكبرى، وعلامتها العظمى، ومما يجب اعتقاده والإيمان به، وأنه حق وواقع كما أخبر النبي ﷺ بذلك^(١).

وبعد اتفاق العلماء على وقوع هذا الهدم في آخر الزمان، وأنه من أشراط الساعة وعلامتها، إلا أنهم اختلفوا في زمن وقوعه على أقوال، وفي بعض الأقوال تداخل، ولعل أظهرها ثلاثة:

(١) انظر: لوامع الأنوار البهية (٢/١٢٢)، ومن أشراط الساعة الكبرى: خراب الكعبة (هدم الكعبة) محمد بن إبراهيم الشيباني.

القول الأول: أنّ هدمها يكون آخر الآيات، عند قرب قيام الساعة، فينقطع الحج، ولا يبقى في الأرض من يقول: الله، ويرفع كلام الله من الأرض، وتقبض أرواح المؤمنين، فلا يبقى خير في الأرض بعد ذلك.

والمقصود بآخر الآيات: أي الآيات التي تدل على قرب الساعة؛ كظهور الدجال، ونزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وغيرها، وليست الآيات التي تدل على حصولها؛ كطلوع الشمس من مغربها، والدخان، وخروج النار من عدن التي تحشر الناس إلى محشرهم وغيرها.

ومن ذهب إلى هذا القول فيما ظهر لي - والله أعلم - الشيخ يوسف بن يحيى المقدسي الشافعي (ت ٦٥٨هـ) كما في كتابه: (عقد الدرر في أخبار المنتظر وهو المهدي عَلَيْهِ السَّلَامُ)، ويدل عليه صنيعه في ترجمته في آخر كتابه، حيث ختم كتابه بقول: «خاتمة الفتن والكتاب: هدم الحبشة للكعبة وهلكة الأعراب»^(١)، ثم ساق أحاديث ذي السويقتين.

وهو ظاهر قول شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، حيث ذكر رَحِمَهُ اللهُ: «أنّ الكعبة تخرب في آخر الزمان إذا أراد الله أن يقيم القيامة فيخرب بيته، ويرفع كلامه من الأرض، فلا يبقى في المصاحف والقلوب قرآن، ويبعث رجلاً طيبة فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة، ولا يبقى في الأرض خير بعد ذلك، وتخربها بأن يسלט عليها ذو السويقتين»^(٢).

(١) عقد الدرر في أخبار المنتظر وهو المهدي عَلَيْهِ السَّلَامُ للمقدسي (ص ٤٠٥).

(٢) منهاج السنّة النبوية لابن تيمية (٤/٥٨٣).

وكلام ابن كثير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كذلك يدل على هذا القول، حيث ذكر أنّ الكعبة يحجها ويعتمرها الناس بعد خروج يأجوج ومأجوج وهلاكهم، وتحصل الطمانينة، وتكثر أرزاق الناس في زمان عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثم يبعث إليه ريحاً طيبة فيقبض بها روح كل مؤمن، ويتوفى نبي الله عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ويصلي عليه المسلمون، ويدفن بالحجرة النبوية مع رسول الله ﷺ (١)، ثم يكون خراب الكعبة على يد ذِي السويقتين بعد هذا، وإن كان ظهوره في زمن المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ كما قال كعب الأخبار (٢).

وجاء عن الشيخ ابن باز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: «وجاء في بعض الروايات ما يدل على أنه يدفن في الحجرة النبوية، ولكن في صحة ذلك نظر» (٣).

وأما عن أدلة هذا القول، فقد ورد ذكر بعض الأدلة من القرآن والسنة والأثر والعقل:

أما من القرآن: فقد أتبع شيخ الإسلام ابن تيمية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هذا القول بقوله ﷺ: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْمَهْدَى وَالْقَلْبَدَّ﴾ [سورة المائدة: ٩٧].

وكانه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يستدل بالآية على إثبات هذا القول، حيث ورد في معنى الآية أنّ الله جعلها قواماً للناس في دينهم ودنياهم، ومعالم لدينهم ومصالح

(١) لم يرد على ذلك دليل صحيح من سنة النبي ﷺ.

(٢) انظر: النهاية في الفتن والملاحم (٢٠٣/١).

(٣) انظر: <https://binbaz.org.sa/fatwas>

أمورهم، كالمملك الأعظم قوام رعيته ومن في سلطانه؛ لأنه مدير أمرهم، وحاجز ظالمهم عن مظلومهم، والدافع عنهم مكروه من بغاهم وعاداهم، وكذلك كانت الكعبة والشهر الحرام والهدي والقلائد قوام أمر العرب الذي كان به صلاحهم في الجاهلية، وهي في الإسلام لأهله معالم حجهم ومناسكهم ومتوجههم لصلاتهم وقبلتهم التي باستقبالها يتم فرضهم^(١)، وعليه فإذا انهدمت وخربت اختل دين الناس، وفسدت مصالحهم وأمورهم.

ولهذا ذكر الحافظ ابن حجر رحمته الله أن سبب إيراد البخاري رحمته الله لهذه الآية كأنه يشير إلى أن المراد بقوله: ﴿قِيَمًا﴾ أي: قوامًا، وأن الكعبة ما دامت موجودة فالدين قائم، ولهذا النكته أورد في الباب قصة هدم الكعبة في آخر الزمان^(٢).

أما من السنة: فقد تقدم ذكر أحاديث ذي السويقتين، وفيها أن الكعبة تصير خرابًا، وفي بعضها: «لا يعمر بعده أبدًا»، وهذا فيه دليل على انقطاع الخير، وارتفاع الحج والعمرة، وهما من علامات قرب الساعة. ويؤيد هذا المعنى ما ثبت من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت»^(٣)، وهذا مما يستأنس به على أن هدم الكعبة مؤذن بقيام الساعة؛ لأنها مقصد الناس في حجهم.

(١) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري (٩٢/١١).

(٢) انظر: فتح الباري (٤٥٤/٣).

(٣) أخرجه البخاري (كتاب: الحج، برقم ١٥٩٣).

أمّا من الأثر: فقد أورد ابن تيمية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أثرين عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه بعد الآية السابقة، وكأنّ مراده الاستعانة بهما على فهم مرادها: أحدهما: قوله: «لو ترك الناس الحج سنة واحدة لما نوظروا»^(١)، والثاني: قوله: «لو اجتمع الناس على أن لا يحجوا لسقطت السماء على الأرض»^(٢).

ومعنى الأثر الأول - والله أعلم - : لو ترك الناس الحج سنة واحدة لما أبقاهم الله ﷻ بعد ذلك، وأنظرهم أو أخرهم، بل يهلكهم أو يميتهم، وهو من الإنظار: أي التأخير، يقال: أنظرونا: أي أخرونا، ويقال: أنظرنني: أي أمهلني^(٣)، وترك الناس الحج يكون لأسباب كثيرة، من أعظمها عدم وجود الكعبة التي يقصدها الناس للمناسك.

وأما الأثر الثاني فمعناه - والله أعلم - : لو قدر اجتماع الناس على أن لا يؤدوا مناسك الحج، وأن يهجروا الكعبة، لقامت القيامة، فسقوط السماء على الأرض دليل على زوال الدنيا.

(١) أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٣٨٣/١، ٣٩٩) بلفظين متقاربين، تقارب في مجموعهما اللفظ الذي نقله ابن تيمية، أحدهما: قوله: «لو ترك الناس الحج عامًا واحدًا ما نوظروا»، والثاني: قوله: «قيام دينهم، والذي نفسي بيده، لو تركوه عامًا واحدًا ما نوظروا»، ونقله السيوطي عن سعيد بن منصور بلفظ: «لو أنّ الناس تركوا الحج عامًا واحدًا لا يحج أحد ما نوظروا بعده». الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٢٧٦/٢).

(٢) بحث عنه في مظانه وفي غير مظانه فلم أجده.

(٣) انظر: تهذيب اللغة للأزهري (٢٦٥/١٤)، ومقاييس اللغة لابن فارس (٤٤٤/٥).

ويؤيد أثر ابن عباس رضي الله عنهما قول الحسن البصري (ت ١١٠هـ) رحمته عند تلاوته لهذه الآية: «لا يزال الناس على دين ما حجوا واستقبلوا القبلة»^(١)؛ فإذا تهدمت الكعبة ذهب دينهم، وهذا لا يكون إلا في آخر الزمان، حيث لا يبقى خير أبداً.

وأما الشيخ المقدسي (ت ٦٥٨هـ) فقد نقل عن كعب الأحبار رضي الله عنه ما يفيد أنّ هدم الكعبة هو آخر آيات قرب قيام الساعة، حيث قال: «وعن كعب الأحبار في قصة يأجوج ومأجوج وهلاكهما، وما تخرج الأرض من زهرتها وبركتها، بعد ذلك قال: وتكون سلوة من عيش، قال: فبينما الناس كذلك إذ جاءهم خبر، أنّ ذا السويقتين صاحب الجيش قد غزا البيت، فبيعت المسلمون جيشاً، فلا يصل إليهم ولا يرجعون إلى أصحابهم، حتى يبعث الله رجلاً يمانية من تحت العرش، فتقبض روح كل مؤمن»^(٢).

وكعب الأحبار رضي الله عنه لم يكن من الصحابة رضي الله عنهم، وإنما كان يهودياً، ثم أسلم بعد وفاة النبي صلّى الله عليه وآله، وكان تابعياً ثقة، وكان يحدث الصحابة رضي الله عنهم عن الكتب الإسرائيلية، وكان الصحابة يستجيزون نقله إن وافق الشرع المطهر، ولما جاء من الإذن في التحديث عن بني إسرائيل^(٣)، وقد يكون هذا من

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٤/١٢١٤)، والدر المنثور للسيوطي (٣/٢٠٢)، وحكم الحافظ ابن حجر على إسناده بالحسن. انظر: فتح الباري (٣/٤٥٥).

(٢) عقد الدرر (ص ٤٠٨).

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/٤٨٩)، وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٤٦١).

جملتها، فيستأنس بقوله، والقاعدة في هذا الباب أن لا يصدّق ولا يكذّب إن لم يرد في الشريعة ما يصدقه أو يكذبه، وإن وافق الحق في الشريعة أخذ به، وإن خالفها رد.

أمّا من العقل: فقد ذكر ما يؤيد هذا القول، وهو أنّ زمن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كله زمن سلم وبركة وأمان وخير، وهذا ألقى بكرم الله سُبْحَانَهُ، والذي تقتضيه الحكمة، فإنّ البيت قبلة الإسلام، والحج إليه أحد أركان الدّين ومبانيه، فالحكمة تقتضي بقاءه بقاء الدّين، فإذا جاءت الرياح الباردة الطيبة، وقبضت المؤمنين، فبعد ذلك يهدم البيت، ويرتفع القرآن (١).

وهذا القول هو الذي تطمئن إليه النفس، ولهذا جرى تقديمه على سائر الأقوال، وإليه مال بعض الباحثين المعاصرين، واستدل بأية المائدة السابقة، وذكر المعنى أنّ قوام الناس وانتعاش أمر دينهم ودنياهم بالكعبة، فإذا زالت الكعبة على يد ذى السويقتين اختلت أمورهم (٢).

القول الثاني: أنّ خرابها يكون بعد رفع القرآن من الصدور، ومن المصاحف، وذلك بعد موت عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقال به القرطبي، وذكر أنه لبعض العلماء، وصححه العيني (ت ٨٥٥هـ) (٣).

(١) انظر: لوامع الأنوار البهية (١٢٥/٢).

(٢) انظر: أحاديث أشراف الساعة الصغرى لصالح بن محمد آل سويلم (ص ٥٤٩).

(٣) انظر: التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي (ص ١١٨٣، ١٣٨٤)، وعمدة القاري للعيني (٢٣٣/٩).

وبعضهم قال: إنَّ هدم الكعبة يكون بعد طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة، حيث نقل السفاريني (ت ١١٨٨هـ) عن الشيخ مرعي (ت ١٠٣٣هـ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قوله: «جاء عن الثقات الحفاظ: يمكث الناس ما شاء الله ﷻ في الخصب والدعة بعد هلاك يأجوج ومأجوج، وطلوع الشمس، وخروج الدابة، قال: ثم يخرج الحبشة وعليهم ذو السويقتين، فيخربون مكة، ويهدمون الكعبة، ثم لا تعمر بعدها أبداً، وهم الذين يستخرجون كنوز مصر، قال: ثم يجتمع بقايا المسلمين فيقاتلونهم فيقتلونهم ويسبونهم حتى يباع الحبشي بعباءة»^(١).

ثم علق عليه السفاريني بقوله: «فبيِّن أنَّ هدم الكعبة بعد الآيات، وإن كان لا يخلو من تأمل، والله أعلم»^(٢).

والسفاريني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إنما توقف في هذا القول؛ لأنه يرى أنَّ هدم الكعبة يكون قبل الآيات التي تدل على حصول الساعة؛ أي: قبل الدخان، وارتفاع القرآن، وطلوع الشمس، ويكون بعد الآيات التي تدل على قرب حصول الساعة؛ أي: بعد زمن عيسى ﷺ، وبعد خروج يأجوج ومأجوج، وهذا هو الترتيب الذي مشى عليه في ذكر أشرطة الساعة^(٣).

وهذا القول - كما هو ظاهر - يفيد أنَّ هدم الكعبة يكون بعد

(١) انظر: لوامع الأنوار (١٢٥/٢).

(٢) انظر: المصدر نفسه.

(٣) انظر: لوامع الأنوار (١٤٢/٢).

الآيات التي تدل على حصول الساعة لا قبلها، كما ذهب إليه أصحاب القول الأول.

فلعله يقال: إنّ هدم الكعبة آخر الآيات التي تدل على قرب حصول الساعة كما تقدم تقريره، وأوّل الآيات التي تدل على حصول الساعة، وإن قيل: إنّها من آخرها أو آخرها، فقد لا يشكل، من حيث إنه قد ثبت أنّ خروج الآيات تكون على إثر بعض، فتتابع كما تتابع الخرز في النظام. عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «خروج الآيات بعضها على إثر بعض، يتتابعن كما تتابع الخرز في النظام»^(١).

القول الثالث: وهو قول من قال: إنّ خرابها وهدمها يكون زمن عيسى عليه السلام، وأنّ الصريخ يأتيه بأنّ ذا السويقتين قد سار إلى البيت يهدمه، فيبعث إليه عيسى عليه السلام طائفة بين الثماني إلى التسع، وكان ممن اختار هذا القول الحلبي (ت ٤٠٣هـ)^(٢).

وهذا القول هو ظاهر قول السفاريني، حيث ذكر - تحت خروج القحطاني والجهجاه والهيثم والمقعد - حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «ينزل عيسى ابن مريم فيقتل الدجال ويموت، فيستخلفون - يعني بعد وفاة سيدنا

(١) أخرجه أبو بكر الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٢٧٩/٥)، وابن حبان في صحيحه برقم (٦٨٣٣) (٢٤٨/١٥)، والطبراني في المعجم الأوسط برقم (٤٢٧١) (٣٠٤/٤)، وصححه الألباني بشواهد في السلسلة الصحيحة برقم (٣٢١٠) (٦٣٧/٧).

(٢) انظر: التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي (ص ١١٨٢)، وعمدة القاري للعيني (٢٣٣/٩).

عيسى عليه السلام بأمره - رجلاً من بني تميم يقال له المقعد، فإذا مات المقعد لم يأت على الناس ثلاث سنين حتى يرفع القرآن من صدور الرجال»^(١).

وقال عقبه: «والظاهر - والله أعلم - أنّ هذا التميمي الملقب بالمقعد هو شعيب بن صالح أحد الأمراء والوزراء للمهدي بل هو أحد الممهدين، والظاهر أنه يبقى أميراً في نواحي الشرق ثم يستدعيه عيسى عليه السلام بعد وفاة المهدي عند خروج ذي السويقتين على مكة ونواحيها، فيقتلهم ويسبيهم حتى يباع الحبشي بالعباءة، ثم عند وفاة سيدنا المسيح يوصي له بالأمر؛ لما يرى فيه من الكفاءة لذلك والقيام بأعباء الدين. ولم أر هذا التحرير لغيري، فإن لم يكن هو شعيب بن صالح، وإلا فهو أحد الأمراء الذين كان يلقي عليهم أعباء الأمر، أو الذي يلي إمارة الشرق من بعد شعيب إن كان هو قد مات، ويكون هذا يلقب بالمقعد»^(٢)، وهذا القول يخالف قوله السابق: من أنّ ذا السويقتين هو آخر الآيات الدالة على قرب الساعة؛ أي: أنه يكون بعد عيسى عليه السلام، وليس قبله.

واستدلوا بأثر ابن عمر رضي الله عنهما قال: «تخرج الحبشة بعد نزول عيسى ابن مريم عليه السلام فيبعث عيسى طليعة فينهمزوا»^(٣).

- (١) لم أفق على هذا الحديث بهذا السياق في دواوين الحديث وغيرها، وقد ذكر السفاريني أنه أخرجه أبو الشيخ، ولم أفق عليه في مصنفات أبي الشيخ الأصفهاني، وإنما الثابت الصحيح منه هو نزول عيسى عليه السلام، وقتل الدجال. انظر: لوامع الأنوار (١٢٦/٢).
- (٢) انظر: لوامع الأنوار (١٢٦/٢، ١٢٧).
- (٣) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن برقم (١٨٧٩) (٦٧٠/٢)، وفي سنده: العريان - أو عريان -

وهذا القول يشكل عليه بعض الأمور:

أولاً: ضعف الأثر المروي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كما هو مبين في الحاشية.

ثانياً: وهو يتعلق بالحديث الذي أورده السفاريني، وقد تقدم في الحاشية عدم الوقوف عليه، وإن ثبت فهو لا يدل على المقصود، ولم يأت فيه ذكر ذي السويقتين، وغاية ما فيه - إن ثبت - أنّ ظهور المقعد من آخر الآيات التي تسبق رفع القرآن من الصدور، وبعد نزول عيسى عليه السلام ووفاته، وقد يكون قبل ذي السويقتين أو بعده.

ثالثاً: ثبوت أنّ عيسى عليه السلام يحج ويعتمر، كما دل عليه حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذين نفسي بيده، ليهلن ابن مريم بفتح الروحاء حاجّاً أو معتمراً أو ليشنهما»^(١).

وقد ورد من طريق أخرى ما يفيد أنه يحج ويعتمر بعدما يقتل الخنزير، ويمحو الصليب، وتجتمع له الصلاة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول

بن الهيثم بن الأسود، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: مجهول. انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي (٣٨/٧)، والثقات لأبي حاتم البستي (٣٠٤/٧) وفيه كذلك علي بن زيد، وهو زيد بن علي بن عبد الله بن أبي مليكة مكّي الأصل، اختلف فيه على أقوال كثيرة؛ فقليل: ليس بشيء، وقليل: ليس بحجة، وقليل: ليس بالقوي، وقليل: صدوق، ويحتمل لرواية الجلة عنه، وقليل: غير ذلك. انظر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمغلطاي (٣٢٣/٩).

(١) أخرجه مسلم (كتاب: الحج، برقم ١٢٥٢).

الله ﷺ: «ينزل عيسى ابن مريم، فيقتل الخنزير، ويمحو الصليب، وتجمع له الصلاة، ويعطى المال حتى لا يقبل، ويضع الخراج، وينزل الروحاء فيحج منها أو يعتمر أو يجمعهما»^(١).

رابعاً: ثبت أن البيت يحج بعد خروج يأجوج ومأجوج، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ليحجن البيت، وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج»^(٢).

ومما هو ثابت أن خروجهم يكون في زمن عيسى عليه السلام، ثم يهلكهم الله تعالى، وبعد هلاكهم يقبض الله أرواح المؤمنين، ويبقى شرار الخلق، وعليهم تقوم الساعة، فمما ورد في قصة نزول عيسى عليه السلام وقتل الدجال من حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه قول رسول الله ﷺ: «فبينما هو كذلك إذ أوحى الله إلى عيسى إني قد أخرجت عبداً لي لا يدان لأحد بقتلهم، فحرز عبادي إلى الطور، وبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون، فيمر أوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها، ويمر آخرهم فيقولون: لقد كان بهذه مرة ماء، ويحصر نبي الله عيسى وأصحابه، حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيراً من مائة دينار لأحدكم اليوم، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه، فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم، فيصبحون

(١) أخرجه أحمد برقم (٧٩٠٣) (١٣/٢٨٠-٢٨١)، وصححه الألباني في قصة المسيح الدجال (ص٩٩).

(٢) أخرجه البخاري (كتاب: الحج، برقم ١٥٩٣).

فرسى كموت نفس واحدة، ثم يهبط نبي الله عيسى وأصحابه إلى الأرض، فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملاء زهمهم وننتهم، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله، فيرسل الله طيراً كأعناق البخت فتحملهم فطرحهم حيث شاء الله، ثم يرسل الله مطراً لا يكن منه بيت مدر ولا وبر، فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة، ثم يقال للأرض: أنبتى ثمرتك، وردى بركتك، فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة، ويستظلون بقحفها، ويبارك في الرسل، حتى إنَّ اللقحة من الإبل لتكفي الفئام من الناس، واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس، واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس، فبينما هم كذلك إذ بعث الله رجلاً طيبة، فتأخذهم تحت آباطهم، فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم، ويبقى شرار الناس، يتهاجرون فيها تتأرجح الحمر، فعليهم تقوم الساعة»^(١).

وذكر الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه لا يلزم من حج الناس بعد خروج يأجوج ومأجوج أن يمتنع الحج في وقت ما عند قرب ظهور الساعة، وأنَّ المراد بقوله: «ليحجن البيت»؛ أي: مكان البيت لما سيأتي بعد باب أن الحبشة إذا خربوه لم يعمر بعد ذلك^(٢).

خامساً: هو ما ذكره بعض أهل العلم من أنَّ القحطاني هو من يقاتلهم ويهلكهم، وليس عيسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقد ثبت عن أبي هريرة

(١) أخرجه مسلم (كتاب: الفتن وأشراط الساعة، برقم ٢٩٣٧).

(٢) انظر: فتح الباري (١٣/٧٨).

ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان، يسوق الناس بعصاه» (١).

وقد ذكر الحافظ ابن حجر ﷺ أن البيت يُحجج بعد خروج يأجوج ومأجوج، وأن الكعبة يخرّبها ذو السويقتين من الحبشة، فينتظم من ذلك أن الحبشة إذا خربت البيت خرج عليهم القحطاني فأهلكهم، وأن المؤمنين قبل ذلك يحجون البيت في زمن عيسى، وذلك بعد خروج يأجوج ومأجوج وهلاكهم، وأنّ الريح التي تقبض أرواح المؤمنين تبدأ بمن بقي بعد عيسى ﷺ (٢).

وأشار ابن حجر إلى أن طريقة الإمام مسلم ﷺ (ت ٢٦١هـ) في ترتيبه لأشراط الساعة تفيد وترمز إلى أنه يرى أن خروج القحطاني يكون بعد خراب الكعبة على يد ذي السويقتين، حيث أورد حديث القحطاني بعد حديث ذي السويقتين (٣).



(١) أخرجه البخاري (كتاب: الفتن، برقم ٧١١٧)، ومسلم (كتاب: الفتن وأشراط الساعة، برقم ٢٩١٠).

(٢) انظر: فتح الباري (٧٨/١٣).

(٣) انظر: المصدر نفسه، وصحيح مسلم (٢٢٣٢/٤).

المبحث الثالث:

الجمع بين ما ظاهره التعارض من النصوص في المسألة

تقدّم تقرير أنّ الكعبة تهدم في آخر الزمان، وأنه تستحل حرمتها، وتسلب حليها، وتخرب على أيدي الحبشة، وهذا حق يجب اعتقاده والإيمان به؛ لثبوته، لكن ورد في النصوص الشرعية وفي بعض الوقائع السابقة ما يعارض هذا الحدث الجلل.

فمن القرآن قوله ﷺ: ﴿أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا﴾ [سورة العنكبوت: ٦٧]، فأثبت أنّ الحرم آمن، وكذلك دعاء إبراهيم عليه السلام بثبوت الأمن لهذا البلد المبارك، كما في قوله ﷺ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ ءَامِنًا﴾ [سورة إبراهيم: ٣٥]، وتوعد ﷺ مريد الإلحاد فيه، فقال ﷺ: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَامِ يُظْلَمِ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [سورة الحج: ٢٥]، وهذا كله يعارض في ظاهره ما ورد من هدم الكعبة وتخريبها على يد ذِي السويقتين وأصحابه.

وأما من السنّة فقد ثبت عن أبي شريح العدوي رضي الله عنه (١) أنه قال لعمر

(١) خويلد بن عمرو: أبو شريح العدوي الخزاعي، صحابي، أسلم قبل فتح مكة، وكان يحمل ألوية بني كعب يوم الفتح، توفي سنة (٦٨هـ). انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى للواقدي

بن سعيد رضي الله عنه (١)، وهو يبعث البعوث إلى مكة: ائذن لي أيها الأمير، أحدثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم للغد من يوم الفتح، فسمعتة أذناي، ووعاه قلبي، وأبصرته عيناي حين تكلم به، إنه حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا، ولا يعضد بها شجرة، إن أحد ترخص لقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقولوا له: إن الله أذن لرسوله صلى الله عليه وسلم ولم يأذن لكم، وإنما أذن لي ساعة من نهار، وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، وليبلغ الشاهد الغائب» (٢)، وهذا يعارض انتهاك حرمتها من ذي السويقتين وأصحابه الحبشة.

وكذلك ما رواه الحارث بن مالك ابن البرصاء رضي الله عنه (٣) أنه قال: سمعت

(٢٢١/٤)، وتقريب التهذيب لابن حجر (١١٥٩/١)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٩٨/٣).

(١) عمرو بن سعيد بن العاص: من السابقين في الإسلام، هاجر الهجرتين، وشهد الفتح وحينئذ والطائف وتبوك، استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على قرى: تبوك، وخيبر وفدك، خرج إلى الشام فاستشهد بأجنادين في خلافة أبي بكر. انظر ترجمته في: الاستيعاب في معرفة الأصحاب للقرطبي (٢٦٠/٣)، والإصابة لابن حجر (٥٢٦/٤).

(٢) أخرجه البخاري (كتاب: جزاء الصيد، باب: لا يعضد شجر الحرم، برقم ١٨٣٢)، ومسلم (كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلاتها وشرها ولقطنها إلا لمنشد على الدوام، برقم ١٣٥٤).

(٣) الحارث بن مالك بن قيس الكناني الليثي، المعروف بابن البرصاء، وهي أمه، وقيل: أم أبيه مالك، وهو من أهل الحجاز، أقام بمكة، وقيل: بل نزل الكوفة، له صحبة، توفي في أواخر

النبي ﷺ يوم فتح مكة يقول: «لا تغزى هذه بعد اليوم إلى يوم القيامة»^(١)، وقد جاء التصريح في روايات الحديث: أنّ مكة أو الكعبة لا تغزى بعد هذا اليوم، وهو يوم فتح مكة، وهذا يتعارض مع غزو الحبشة وزدي السويقتين لها.

وأما من الواقع فما جاء من حبس الفيل عن الكعبة، ولم يمكن أصحابه من تحريب الكعبة، ولم تكن يومها قبلة للمسلمين، فكيف يسلط عليها الحبشة بعد أن صارت قبلة للمسلمين؟!^(٢).

أو بعبارة أخرى: لماذا حرست الكعبة من أصحاب الفيل في الجاهلية، ولم تحرس في الإسلام مما صنع بها الحجاج عندما رماها، وكذا القرامطة حين سلبوها ثيابها وقلعوا الحجر، ومما يصنع بها في آخر الزمان؟!^(٣).

وقد جاء في القرآن بيان هلاكهم كما في سورة الفيل، يقول ﷻ:

﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ﴿١﴾ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ ﴿٢﴾﴾

خلافة معاوية. انظر ترجمته في: أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير (١/٦٣٤)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/٨٨).

(١) أخرجه الترمذي (أبواب: السير، برقم ١٦١١) (٣/٢١١)، وقال عقبه: "وهذا حديث حسن صحيح"، والحميدي في مسنده (١/٤٨٧) برقم (٥٨٢)، وأحمد في مسنده (٣١/٣٦١) برقم (١٩٠٢٠)، والحاكم في المستدرک (٣/٧٢٧) برقم (٦٦٣٣)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥/٥٥٢) برقم (٢٤٢٧).

(٢) انظر: فتح الباري (٣/٤٦١).

(٣) انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/٣٨٩).

وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ ﴿٣﴾ تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ ﴿٤﴾ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ﴿٥﴾ [سورة الفيل: ١-٥].
وأجيب عن ذلك بأجوبة:

الأوّل: أنّ حديث ذي السويقتين وتخريجه للكعبة مبين لما ورد في القرآن؛ أي: أنّ معناه الخصوص، وأنّ الآية عامة في جميع الأزمان، وأنّ الله ﷻ جعلها حرماً آمناً غير وقت تحريب ذي السويقتين لها؛ لأنّ ذلك لا يكون إلاّ باستباحته حرمتها وتغلبه عليها، ثم تعود حرمتها ويعود الحج إليها كما أخبر الله نبيه وخليله إبراهيم، فقال له: ﴿وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَكَ مِنْ كُلِّ فِجٍّ عَمِيقٍ﴾ [سورة الحج: ٢٧]، فهذا شرط الله لا ينخرم ولا يحول، وإن كان في خلاله وقت يكون فيه خوف فلا يدوم، ولا بد من ارتفاعه ورجوع حرمتها وأمنها وحج العباد إليها، كما كان قبل إجابته لدعوة إبراهيم خليله، وقالوا: يدل على ذلك حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وآله قال: «ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج»^(١). قالوا: وعلى هذا التأويل لا تتضاد الآثار ولا معنى الآية^(٢).

ولعل الإمام البخاري (ت ٢٥٦هـ) رحمته الله ممن يرى هذا القول، حيث

(١) تقدم تخريجه.

(٢) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤/٢٧٤).

ذكر أبو العباس الجروي (ت ٦٨٣هـ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (١) أنه: «إنما أدخل خبر ذي السويقتين تحت الترجمة بالآية؛ لبيان أنّ الأمر المذكور مخصوص بالزمن الذي شاء الله فيه الأمان، وإذا شاء رفعه عند خروج ذي السويقتين، ثم إذا شاء أعاده بعد» (٢).

ثم إنّ العيني (ت ٨٥٥هـ) وهو ممن ذهب إلى هذا القول يرى - كما تقدم تحت الجواب - أنّ تخريب ذي السويقتين لها يكون قبل خروج مأجوج ويأجوج، لهذا يرون أنّ أمنها وحرمتها وحج العباد لها يعود، وهذا خلاف الصواب كما تقدّم من أنّ الكعبة إذا خربت على يد ذي السويقتين فإنها لا تعمر أبداً، ولا يحج إليها ولا يعتمر، هذا وإن كان أصل الجواب صحيحاً، ويدفع التعارض بين الآيات والأحاديث (٣).

الثاني: وهو أنّ ذلك محمول على أنه يقع في آخر الزمان، قرب قيام الساعة، حيث لا يبقى في الأرض أحد يقول: الله، الله، فليس في الآية ما يدل على استمرار الأمان المذكور فيها، ولا يلزم منها أن يكون ذلك في كل الأوقات، بل إذا حصلت له حرمة وأمن في وقت ما صدق عليه هذا اللفظ

(١) أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار القاضي: أبو العباس الجذامي الجروي الإسكندراني، كان عالماً فاضلاً مفنناً، من تصانيفه: (تفسير القرآن، والانتصاف من الكشاف، وأسرار الإسراء، ومختصر التهذيب في الفقه، والمتواري على تراجم أبواب البخاري)، توفي سنة (٦٨٣هـ). انظر ترجمته في: فوات الوفيات لمحمد بن شاكر (١/١٤٩).

(٢) المتواري على تراجم أبواب البخاري (ص ١٤٣).

(٣) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (٩/٢٣٣).

وصح المعنى، ولا يعارضه ارتفاع ذلك المعنى في وقت آخر، وهذا الجواب يوافق قول من قال: إنَّ تخريبها وهدمها هو آخر الآيات الدالة على قرب قيام الساعة.

قالوا: ويدل على ذلك أنه قد وقع قبل ذلك فيه من القتال، وغزو أهل الشام له في زمن يزيد بن معاوية ثم من بعده، ثم وقعة القرامطة^(١) بعد الثلاثمائة، فقتلوا من المسلمين في المطاف من لا يحصى كثرة، وقلعوا الحجر الأسود فحولوه إلى بلادهم، ثم أعادوه بعد مدة طويلة، وكل ذلك لا يعارض الآية^(٢).

وكأنَّ السفاريني ممن يرى هذا الرأي، حيث ذكر رَحِمَهُ اللهُ أَنْ الذي يظهر له: «أَنَّ هذا العالم مشعر بالاضمحلال، وكما ورد الشرع بالأمن ورد باضمحلال هذا العالم ودماره، فأشعر أَنَّ الأمن مغياً إلى غاية أشار الشارع إليها، فوجب تصديق الأمرين، كل واحد زمنه حسبما هو مقتضى

(١) فرقة من فرق الإسماعلية الباطنية الغلاة، إحدى فرق الشيعة الثلاث الكبرى، والقرامطة ينسبون إلى حمدان بن الأشعث الذي كان يلقب بـ (قرمط)، حيث كان يظهر التشيع لآل البيت والانتساب إلى محمد بن إسماعيل بن جعفر الصادق، وحقيقة دعوة القرامطة هي الإلحاد، والإباحية، وهدم الأخلاق، والقضاء على الدولة الإسلامية. انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري (ص ٢٦)، والفرق بين الفرق للبغدادي (ص ٢٨٢).

(٢) انظر: فتح الباري (٣/٤٦١، ٤٦٢)، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (٢٣٣/٩)، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (٣٥/١٨، ٣٦)، إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٤٥٤/٨).

الشرع»^(١).

الثالث: وهو أن يكون المراد من قوله ﷺ: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ [سورة البقرة: ١٢٦] اجعل أهل هذا البلد آمنين، وهذا الوجه عليه أكثر العلماء من المفسرين وغيرهم، وعلى هذا فقد اختص أهل مكة بزيادة الأمن في بلدهم كما أخبر الله ﷺ بقوله: ﴿وَيَنْخَطِفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [سورة العنكبوت: ٦٧]، وأهل مكة آمنون من ذلك حتى إنّ من التجأ إلى مكة أمن على نفسه وماله من ذلك، وحتى إنّ الوحوش إذا كانت خارجة من الحرم استوحشت فإذا دخلت الحرم أمنت واستأنست؛ لعلمها أنّها لا يهيجها أحد في الحرم، وهذا القدر من الأمن حاصل بحمد الله بمكة وحرمها^(٢).

الرابع: وهو ما يتعلق بحديث: «لا تغزى مكة بعد الفتح إلى يوم القيامة»، وقد أجيب عن ذلك بأجوبة:

١- وهو جواب ابن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ) رَحِمَهُ اللهُ حيث ذكر أنّ وجه هذه الأحاديث بين، وهو أنّ رسول الله ﷺ إنما أخبر بهذا عن نفسه أنه لا يغزو مكة بعدها أبداً، وبرهانه أنّ النبي ﷺ قد أخبر بغزو الكعبة على يد ذي السويقتين، ولا خلاف بين أحد من الأمة في أنّ مكة - أعزها الله وحرصها - لو غلب عليها الكفار أو المحاربون أو البغاة، فمنعوا فيها من إظهار الحق، أنّ فرضاً على الأمة غزوهم لا غزو مكة، فإن انقادوا أو خرجوا

(١) لوامع الأنوار البهية (٢/١٢٣).

(٢) انظر: لباب التأويل في معاني التنزيل لعلاء الدين علي الشيعي المعروف بالخازن (٣/٣٩).

فذلك، وإن لم يمتنعوا ولا خرجوا أنهم يخرجون منها، فإن هم امتنعوا وقاتلوا فلا خلاف في أنهم يقاتلون فيها وعند الكعبة، فكانت هذه الإجماعات وهذه النصوص وإنذار النبي ﷺ بهدم ذي السويقتين للكعبة.

وبالضرورة ندري أن ذلك لا يكون البتة إلا بعد غزو منه، وقد غزاها جماعة من الناس وغيرهم، وألحدوا فيها وهتكوا حرمة البيت، وعلنى رأسهم القرامطة أتباع القرمطي الباطني، وقصتهم معلومة وما فعلوه بالحجر الأسود، وما فعلوه بالمسلمين من القتل والسلب، فكان هذا كله مبيناً إخبار رسول الله ﷺ بما أخبر في حديث الحارث بن البرصاء، وأنه ﷺ إنما أخبر بذلك عن نفسه فقط، وهذا من أعلام نبوته ﷺ أنه أخبر بأنه لا يغزوها إلى يوم القيامة، وأنه ﷺ لا يقتل أبداً رجلاً من قريش صبراً، فكان كذلك. ولا يجوز أن يؤخذ بعض كلامه ﷺ ويترك بعضه الآخر، فهذا تحكم فاسد، بل تضم أقواله ﷺ كلها بعضها إلى بعض، فكلها حق (١).

٢- وهو أن مكة لا تعود دار كفر فتغزى، وأن أهلها لا يرجعون كفاراً فيغزون، ويؤيده تفسير سفيان بن عيينة - أحد رواة الحديث - (٢) بقوله: «إنهم لا يكفرون أبداً ولا يغزون على الكفر» (٣)، وهكذا جواب أبي جعفر

(١) انظر: المحلى بالآثار (١١/٣٣٠، ٣٣١).

(٢) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي: أبو محمد، الكوفي، ثم المكي، ثقة، حافظ فقيه، إمام حجة، توفي في رجب سنة (٩٨هـ). انظر ترجمته في: التقريب لابن حجر (٣١٢/١).

(٣) مسند الحميدي برقم (٥٨٢) (١/٤٨٧)، وأخبار مكة للفاكهي (١/٣٦٧)، وانظر: شرح

الطحاوي (ت ٣٢١ هـ) رَحِمَهُ اللهُ (١).

٣- أنه لا منافاة بين المنفي والمثبت؛ لأنَّ المثبت من الغزو في هذا غير المنفي في ذلك، ألا ترى إلى تفسير سفيان إياه بقوله: «إنهم لا يكفرون أبداً ولا يغزون على الكفر»، ويؤيده قوله في هذا الحديث: «يخسف بجيش منهم»، فهو صريح في أنَّ هذا الجيش من الكفار أو البغاة، وإن كان فيهم مؤمنون مكرهون، فهم يؤمنون البيت ليغزوا من فيه من المسلمين، فلا تعارض (٢).

الخامس: وهو ما يتعلق بحبس الفيل، فالجواب عنه من طريقين:

١- أنَّ عدم تسليط أصحاب الفيل عليه كان لوجود النبي ﷺ بعد ذلك، وإقامة الدِّين في هذه المدة الطويلة، وتسليط الحبشة عليه كان لخراب الدِّين وانقضائه (٣).

٢- أنَّ حبس الفيل كان علماً من أعلام نبوة نبينا ﷺ ودليلاً على نبوته، فهو مطابق لقوله ﷺ: «ولن يستحل هذا البيت إلا أهله» (٤)؛ لأنَّ ذلك وقع بأيدي المسلمين، فوقع ما أخبر به النبي ﷺ، وهو من علامات نبوته، ولأنَّ أهله كانوا عمار البيت وسكان الوادي، فحفظ؛ ليعرفوا نعمة

مشكل الآثار (٤/١٦٢، ١٦٣).

(١) انظر: مشكل الآثار (٤/١٦٢، ١٦٣).

(٢) انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها للألباني (٥/٥٥٩، ٥٦٠).

(٣) انظر: كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري (١٣/١٨٦).

(٤) تقدم تخريجه.

الذي حفظه بلا قتال، فلما ظهر نبي منهم تأكدت الحجة عليهم بالأدلة التي شوهدت بالبصر قبل الأدلة التي ترى بالبصائر، وكان حكم الحس غالباً على القوم، فأروا آية تدل على وجود الناصر.

وليس لقائل أن يقول: فقد كانوا يقرون بالإله؛ لأنه ليس بإقرار من جهة أن مدعي الشريك مع القوي القادر لا يعرف القادر، فلما ظهر الدين وقويت حججه كان ما جرى ويجري على الكعبة ابتلاءً للخلق، كما سلب الكفار على الأنبياء؛ لينظر إيمان المؤمنين، هل يثبت أو يتزلزل^(١).

السادس: وهو الجواب عن حديث الحرمة، حيث أجيب عنه بأن الحكم هو بالحرمة، والأمر لا يرتفع إلى يوم القيامة، أمّا وقوع الخوف فيها وترك الحرمة؛ فقد وجد من ذلك في أيام يزيد بن معاوية وغيره كثيراً^(٢).

والراجح منها والأولى هو القول الثاني؛ إذ البشارة بغلبة الإسلام، وبقائه ما تمسك به أهله، ودعوا إليه، ويؤخذ مما ثبت من أحاديث صحيحة فيها تحذير أمة الإسلام من التعداد، مما يؤذن بعلو شأن الكفر وغياب التوحيد، وزوال المنة وهدم الكعبة، وهذا من عاجل للبشرية؛ لقاء كفرها بربها، وأن هذا كائن قبيل قيام الساعة.

قال الشيخ ابن باز رحمته الله: «المقصود من هذا أن الله ﷻ يحفظه ويصونه في وقت معين، فإذا انتهى الأمد الذي أراده الله ودنا قيام الساعة سلب عليه

(١) انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/٣٨٩، ٣٩٠).

(٢) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤/٢٧٤).

الحبشة؛ لأنّ الأمر قد دنا، وقيام الساعة قد دنا، وعمر الدنيا قد قرب؛
 فلهذا قدر ما قدر، فالأمور كلها محكمة بقدره ﷺ، فإذا دنا أمر الدنيا
 وانتهاء عمرها وقرب الآخرة؛ ذهب الكعبة، ومات المسلمون، قبضت
 أرواحهم، ويبقى الأشرار، فعليهم تقوم الساعة، لكن سيحج بعد هدم
 الكعبة، يحج ويعتمر ويصلي بعد طلوع الشمس من مغربها، ويصام، ولا
 يكون ذهاب المسلمين إلّا بعد ذلك؛ بعد طلوع الشمس من مغربها، وبعد
 خروج الدابة، عند قرب قيام الساعة ما يبقى إلّا الشرط الأخير، وهو
 قيامها، وخروج النار التي تسوقهم إلى المحشر»^(١).



(١) <https://binbaz.org.sa>

المبحث الرابع:

استخراج كنز الكعبة، وغزو مكة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: استخراج كنز الكعبة

المطلب الثاني: غزو مكة



المطلب الأول:

استخراج كنز الكعبة

كنز الكعبة: قيل: هو كنز مدفون تحت الكعبة، وقيل: هو مخلوق فيها، وقيل: هو ما كان يهدى إلى الكعبة من المال فيخبأ فيها، وقيل: المراد ما يجمعه أهل السدانة من هدايا الكعبة^(١).

وقد ذكر بعض الشراح أنه لا يدري عن معنى كنز الكعبة؛ لأنَّ الكعبة الآن ومنذ مدة طويلة لا كنز لها، إلا أن يكون قد طرأ لها كنز^(٢).

وهذا غير صحيح، بل إنَّ للكعبة كنزاً وهو ثابت في الصحيح، فعن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية - أو قال: بكفر - لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله، ولجعلت بابها بالأرض، ولأدخلت فيها من الحجر»^(٣)

وكذلك ما تقدم ذكره في أحاديث ذي السويقتين، فمنها ما ورد عن

(١) انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢٦٣/٤)، ومرواة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي القاري (٦٣/١٠).

(٢) انظر: كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري (٢٠٢/١٣).

(٣) أخرجه مسلم (كتاب: الحج، برقم ١٣٣٣).

سعيد بن سمعان رضي الله عنه، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يحدث أبا قتادة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يباع رجل بين الركن والمقام، ولن يستحل هذا البيت إلا أهله، فإذا استحلوه فلا تسأل عن هلكة العرب، ثم تجيء الحبشة فتخربه خرابًا، لا يعمر بعده أبدًا، وهم الذين يستخرجون كنزه»^(١).

وعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف رضي الله عنه^(٢) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اتركوا الحبشة ما تركوكم؛ فإنه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين من الحبشة»^(٣)، فهو ثابت وموجود فيها، ويستخرجه الحبشة وذو السويقتين في آخر الزمان.

وأحاديث ذي السويقتين هذه تفيد أنه لا يستخرجه إلا هو وأصحابه الحبشة، إلا أن السفاريني ذكر أثرًا منسوبًا إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وفيه

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أبو أمامة بن سهل بن حنيف بن وهب الأنصاري: من بني عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، اسمه أسعد، سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم باسم جده أبي أمامة أسعد بن زرارة أبي أمه، وكناه بكنيته، ودعا له، توفي أبو أمامة بن سهل بن حنيف سنة مائة. انظر ترجمته في: الاستيعاب للقرطبي (٥٠٩/١).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (كتاب: الملاحم، برقم ٤٣٠٩) (٤/١١٤)، وعبد الرزاق في مصنفه من طريق أبي هريرة (١٣٦/٥) برقم (٩١٧٧)، وأحمد في المسند (٢٢٦/٣٨) برقم (٢٣١٥٥)، والحاكم في المستدرک (٥٠٠/٤) برقم (٨٣٩٦)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤٠٢/٢) برقم (٧٧٢).

أنَّ المهدي يستخرج كنز الكعبة ويقسمه في سبيل الله، ولفظه قول علي عليه السلام في سياق كلامه عن المهدي المنتظر: «ويغرس قضيباً يابساً في أرض يابسة فيخضر ويورق، ويطلب منه آية، فيومئ إلى طير في الهواء بيده فيسقط على يده وينادي منادٍ من السماء: أيها الناس، إنَّ الله قطع عنكم الجبارين والمنافقين وأشياهم وولاكم خير أمةٍ محمد صلى الله عليه وآله فألحقوه بمكة فإنه المهدي واسمه محمد بن عبد الله، وتخرج الأرض أفلاذ كبدها مثل الأسطوانات من الذهب، ويخرج كنز الكعبة المدفون فيها فيقسمه في سبيل الله»^(١).

وقد استشكل السفاريني استخراج الكنز من المهدي؛ لأنه يعارض أحاديث ذِي السويقتين، والتي فيها إضافة استخراج الكنز إليه، فأجاب عن ذلك، وذكر رحمته الله أنه لم يَر من تقدمه ممن نقب عن هذا السؤال.

يقول السفاريني: «فإن قلت: ورد وتقدم أنَّ المهدي هو الذي يخرج كنز الكعبة، وفي هذا الحديث أنَّ ذا السويقتين هو الذي يخرج كنزها، ولعمري إنه لسؤال وارد واستشكال مضاد، ولم أر من تقدمني ممن نقب عن هذا السؤال وفي يمه خاض، ولا من أجاب عن هذا السؤال، ولا من تعرض لهذا الاعتراض، ولعل الجواب أنَّ المهدي يستخرج الكنز المذكور، ثم بعد ذلك يجتمع في خزانة الكعبة - في مدة المهدي ومدة سيدنا عيسى إلى أن

(١) بحثت عن هذا الأثر في دواوين الحديث وفي غيرها، فلم أفد عليه، وقال السفاريني في لوامع الأنوار (٧٧/٢): "رواه أبو نعيم عن علي عليه السلام"، فرجعت إلى مصنفات أبي نعيم ولكني لم أجده.

يخرها ذو السويقتين - مال كثير لا سيما مع كثرة المال، وانكباب أهل ذلك الوقت على أنواع القربات مع كثرة الحجاج وهذا ممكن، أو يكون المهدي كشفه وظهر عليه وأخذ منه عوزه وترك باقيه، والله أعلم»^(١).

وهذا السؤال وجوابه وارد بناء على ثبوت أثر علي بن أبي طالب عليه السلام، كيف وأن الأثر لا وجود له في دواوين الحديث - فيما وقفت عليه -، ولم يذكر له إسناد، ثم إنَّ مع فرض ثبوته ففيه إشكال من جهة معارضته للأحاديث الصحيحة الثابتة، والأصل تقديم قول النبي صلى الله عليه وآله الثابت على قول علي عليه السلام، فيبقى أن كثر الكعبة لا يستخرجه إلا ذو السويقتين من الحبشة. وقد ذكر بعض أهل العلم: أن الظاهر أن المراد بالكنز هاهنا هو كثر الكعبة^(٢)، فإذا ثبت ذلك فإنَّ المقصود من إيراد الحديث هو أن سياق الحديث كان حول المهدي، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وآله عن اقتتال هؤلاء على الكنز، دون أن يظفر به واحد منهم، ولو أن المهدي كان ممن يحصل عليه أو يستخرجه لأخبر بذلك النبي صلى الله عليه وآله، وهذا يؤيد ويقوي أنه لا يظفر به إلا ذو السويقتين وأصحابه من الحبشة - والله أعلم -.



(١) لوامع الأنوار (١٢٣/٢).

(٢) انظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجة (٥١٨/٢).

المطلب الثاني:

غزو الكعبة

ثبت في أحاديث صحيحة أنّ الكعبة يغزوها جيش من الحبشة، ثم يخسف الله بهم جميعاً بأولهم وآخرهم، ومن تلکم الأحاديث:

حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا ببيداء من الأرض، يخسف بأولهم وآخرهم»، قالت: قلت: يا رسول الله، كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم؟ قال: «يخسف بأولهم وآخرهم، ثم يبعثون على نياتهم»^(١).

وعنها أيضاً قالت: عبث رسول الله ﷺ في منامه، فقلنا: يا رسول الله، صنعت شيئاً في منامك لم تكن تفعله، فقال: «العجب إن ناساً من أمّتي يؤمون بالبيت برجل من قريش، قد لجأ بالبيت، حتى إذا كانوا بالبيداء خسف بهم»، فقلنا: يا رسول الله، إنّ الطريق قد يجمع الناس، قال: «نعم، فيهم المستبصر والمجبور وابن السبيل، يهلكون مهلكاً واحداً، ويصدرون مصادر شتى، يبعثهم الله على نياتهم»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (كتاب: البيوع، رقم ٢١١٨).

(٢) أخرجه مسلم (كتاب: الفتن وأشراط الساعة، رقم ٢٨٨٤).

وعن حفصة رضي الله عنها أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لَيُؤْمَنَ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِيَدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ، يَخْسِفُ بِأَوْسَطِهِمْ وَيُنَادِي أَوْلَهُمْ آخِرَهُمْ، ثُمَّ يَخْسِفُ بِهِمْ، فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يَخْبِرُ عَنْهُمْ»^(١)، وغيرها من أحاديث الباب.

فإذا تقرر هذا فقد ورد في أحاديث ذي السويقتين كذلك أَنَّ الحبشة يَغْزُونَ الكعبة، ويتمكنون منها، ويهدمونها حجراً حجراً، ويخربونها، وقد أورد البخاري رحمته الله حديث ذي السويقتين بعد حديث عائشة رضي الله عنها مباشرة، وجعلهما تحت باب واحد، وهو: باب هدم الكعبة^(٢)، فهل الجيش الذي يَغْزُو الكعبة ويخسف به، هو الجيش نفسه الذي يتمكن منها ويهدمها، وهل يحدث ذلك في وقت واحد، أم في وقتين مختلفين؟ اختلف أهل العلم في ذلك على قولين:

القول الأول: وهو الذي ذهب إليه جماعة من شراح الحديث كابن بطلال (ت ٤٤٩هـ)، وابن حجر، وغيرهما من أَنَّ هذه الأحداث وهذه الغزوات هي في أوقات مختلفة، فالغزو الذي يخسف فيه جيش الحبشة هو في غير وقت هدم ذي السويقتين وأصحابه للكعبة^(٣).

(١) أخرجه مسلم (كتاب: الفتن وأشراط الساعة، برقم ٢٨٨٣) وفي آخره: قال رجل: "أشهد عليك أنك لم تكذب على حفصة، وأشهد على حفصة أنها لم تكذب على النبي صلى الله عليه وسلم".

(٢) صحيح البخاري (١٤٩/٢).

(٣) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطلال (٢٧٨/٤)، وفتح الباري لابن حجر (٤٦١/٣)، ومرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للمباركفوري (٤٨٧/٩).

قال ابن حجر: «ومناسبته لهذه الترجمة من جهة أنّ فيه إشارة إلى أنّ غزو الكعبة سيقع، فمرة يهلكهم الله قبل الوصول إليها، وأخرى يمكنهم، والظاهر أنّ غزو الذين يخربونه متأخر عن الأولين»^(١).

وجعل العيني الغزو الأول مقدمة لهدمها، ومقدمة الشيء تابعة له؛ فقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ومطابقة هذا المعلق^(٢) للترجمة من حيث إنّ غزو الكعبة في هذا مقدمة لهدمها؛ لأنّ غزوها يقع مرتين، ففي الأولى: هلاكهم، وفي الثانية: هدمها، ومقدمة الشيء تابعة له، فافهم»^(٣).

القول الثاني: وهو قول من قال: إنه يحتمل أن يكون هذا الجيش الذي يخسف بهم هم الذين يهدمون الكعبة فينتقم منهم فيخسف بهم، وقد نسب هذا القول لابن التين (ت ٦١١هـ)^(٤).

ورد عليه بوجهين:

أحدهما: أنّ في بعض طرق الحديث عند مسلم: «أَنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي»^(٥)، والذين يهدمونها من كفار الحبشة.

(١) انظر: فتح الباري (٤٦١/٣).

(٢) يعني بالمعلق: ما رواه البخاري عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «يغزو جيش الكعبة فيخسف بهم»، وقد ذكره البخاري في بداية الترجمة دون إسناد، وقد روي موصولاً في مواضع من صحيحه، كما تقدم تخريجه.

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٣٨/٩).

(٤) انظر: فتح الباري (٣٤١/٤)، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٣٧/١١).

(٥) تقدم تخريجه.

والثاني: أنَّ مقتضى كلامه: يخسف بهم بعد الهدم وليس كذلك، بل خسفهم قبل الوصول إلى مكة فضلاً عن هدمها^(١).



(١) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١١/٢٣٧)، وفتح الباري (٤/٣٤١).

الخاتمة

وفي خاتمة هذا البحث أحمد الله ﷻ على توفيقه في إتمامه، وأسأله ﷻ أن يجعله نافعا مفيدا في بابه، إنه جواد كريم، ثم أختتم هذا البحث بذكر خلاصته، وأبرز نتائجه التي توصلت إليها:

١- أنه يجب الإيمان بخبر ذي السويقتين، وما يقوم به من هدم وتخريب لبيت الله، وأنه من علامات قرب القيامة؛ لأنّ من أصول الإيمان الستة: الإيمان باليوم الآخر، ويدخل فيه الإيمان بكل ما يتعلق بقيام الساعة، وقد ورد التنصيص على خبره في السُنّة الصحيحة، وخبر انتهاكه حرمة مكة المكرمة، واعتدائه على بيت الله، وهذا مما يجب اعتقاده والإيمان به، وأنه حق وواقع كما أخبر النبي ﷺ بذلك.

٢- وردت أحاديث كثيرة في ذكر أوصاف ذي السويقتين وهو رجل من الحبشة، وأنه ذو السويقتين، أحمر الساقين، أسود، أفحج، أصيلع، أصعل، أقرع، أصمع، أفيدع، كبير البطن، فهذه بعض صفاته التي ذكرت في الأحاديث، وفيها بعض العيوب والنقائص، والتي يعجز العبد معها عن إدراك حكمة الله ﷻ في أن يسلط مثل هذا الرجل على بيته المحرّم، وكعبته المشرفة، فيهدمها ويخرّبها هو ومن معه من الحبشة، وكأنّها لم تكن، وفي ذلك

حكم ومواعظ، وإن كنا نجهلها ولا نعلمها، فإنَّ الله وَعَلَّمَ يفعل ما يشاء، ولا يسأل عما يفعل.

٣- اختلف العلماء في تحديد زمن تخريب الكعبة، وأظهر الأقوال في تحديد زمن هدم الكعبة أنَّ هدمها يكون آخر الآيات، عند قرب قيام الساعة، فينقطع الحج، ولا يبقى في الأرض من يقول: الله، ويرفع كلام الله من الأرض، وتقبض أرواح المؤمنين، فلا يبقى خير في الأرض بعد ذلك، والمقصود بآخر الآيات: أي الآيات التي تدل على قرب الساعة؛ كظهور الدجال، ونزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وغيرها، وليست الآيات التي تدل على حصولها؛ كطلوع الشمس من مغربها، والدخان، وخروج النار من عدن التي تحشر الناس إلى محشرهم، وغيرها.

٤- أنه لا تعارض بين الجمع بين هدم الكعبة وانتهاك حرمتها، وما ورد في ثبوت الأمن والحرمة لها، وبين حبس الفيل وقد أوجب عن ذلك بعدة أجوبة، من أهمها: بأنَّ ذلك محمول على أنه يقع في آخر الزمان قرب قيام الساعة، حيث لا يبقى في الأرض أحد يقول: الله، الله، وهذا الجواب يوافق قول من قال: إنَّ تخريبها وهدمها هو آخر الآيات الدالة على قرب قيام الساعة.

٥- أنَّ تسلط هذا الرجل على الكعبة المشرفة أمر مفرع وخطير، وإيدان بذهاب الدِّين، وظهور الشرور والفتن؛ لأنَّ الكعبة هي قبلة المسلمين، وإليها يتوجه المسلمون لأداء الركن الأعظم الحج، وأداء مناسك العمرة، فخرابها هو خراب للدِّين، وكذلك خراب للدنيا؛ لأنَّ الله وَجَعَلَهَا

قيامًا للناس، يأمنون فيها على أعراضهم وأموالهم، بل حتى المخلوقات الأخرى من الحيوان والنبات فإنها في مأمن من التعدي؛ لأنها داخلة في الحرم الذي حرمه الله ﷻ، ولهذا ورد في الأحاديث أنه بعد خرابها على يد ذي السويقتين فإنها لا تعمر أبدًا.

فهذا تمام القول، وقد ظهرت لي بعض التوصيات، منها:

جمع الأحاديث في علامات الساعة المتبقية، والتي لم تظهر بعد، ودراستها عقديًا - والله أعلم -.



المصادر والمراجع

- ١- أحاديث أشراط الساعة الصغرى، صالح بن محمد آل سويلم، زاد للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٣م.
- ٢- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي، تحقيق: عبد الملك دهيش، دار خضر، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
- ٣- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقى، تحقيق: رشدي الصالح، دار الأندلس، بيروت، د. ط، د. ت.
- ٤- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٥- أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض- عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ٦- أشراط الساعة المتعلقة بالمسجد الحرام، صالح بن محمد آل سويلم،

- مؤسسة زاد، مجلة الحرمين الشريفين، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ.
- ٧- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٨- إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ٩- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، علاء الدين مغلطي، تحقيق: عادل بن محمد وآخرين، الفاروق للنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ١٠- التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي، تحقيق: الصادق إبراهيم، دار المنهاج، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ١١- تفسير القرآن العظيم، ابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ.
- ١٢- تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ١٣- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر، تحقيق: محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠١م.

- ١٤- الثقات، أبو حاتم البستي، دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
- ١٥- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ١٦- الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٧١هـ - ١٩٥٢م.
- ١٧- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، د. ط، د. ت.
- ١٨- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ١٩- سنن أبي داود، سليمان السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين، المكتبة العصرية، صيدا، د. ط، د. ت.
- ٢٠- سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، د. ط، ١٩٩٨م.
- ٢١- سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٢٢- شرح السنة، محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

- ٢٣- شرح صحيح البخاري، ابن بطال، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
- ٢٤- شرح مشكل الآثار، أبو جعفر الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- ٢٥- صحيح ابن حبان، ابن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ٢٦- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار طوق النجاة، بيروت، د. ط، د. ت.
- ٢٧- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ط، د. ت.
- ٢٨- الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري المعروف بابن سعد، دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٢٩- عقد الدرر في أخبار المنتظر وهو المهدي عَلَيْهِ السَّلَام، يوسف المقدسي، تحقيق: مهيب البوريني، مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.
- ٣٠- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ط، د. ت.
- ٣١- غريب الحديث، ابن الجوزي، تحقيق: عبد المعطي القلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

- ٣٢- غريب الحديث، القاسم بن سلام، تحقيق: حسين شرف وآخرين،
الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، الطبعة الأولى،
١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٣٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، رقم وكتب
أحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، تعليق: الشيخ عبد العزيز بن باز،
دار المعرفة، بيروت، د. ط، د. ت.
- ٣٤- الفتن، نعيم بن حماد، تحقيق: سمير الزهري، مكتبة التوحيد-القاهرة،
الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٣٥- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر بن طاهر بن محمد
بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني (ت ٤٢٩هـ)، دار الآفاق
الجديدة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٧م.
- ٣٦- فوات الوفيات، محمد بن شاكر، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر،
بيروت، د. ط، د. ت.
- ٣٧- قصة المسيح الدجال ونزول عيسى عليه السلام، محمد ناصر الدين
الألباني، المكتبة الإسلامية، عمان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٣٨- كتاب السنة ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة، محمد ناصر الدين
الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.
- ٣٩- كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي، تحقيق: علي
البواب، دار الوطن، الرياض، د. ط، د. ت.
- ٤٠- كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجة المعروف بحاشية السندي على

- سنن ابن ماجه، محمد عبد الغني المجددي الدهلوي، دار الجيل، بيروت، د. ط، د. ت.
- ٤١- كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، محمد الخضر الجكني الشنقيطي، مؤسسة الرسالة، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- ٤٢- لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي الشيعي المعروف بالخازن، ضبطه: عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- ٤٣- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد الفرقة المرضية، محمد بن أحمد ابن سالم السفاريني، مؤسسة الخافقين، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- ٤٤- المباحث العقدية المتعلقة بمكة المكرمة، محمد عمر الكاميرون، دار الميراث النبوي، د. ط، د. ت.
- ٤٥- المتواري على تراجم أبواب البخاري، ناصر الدين ابن المنير الجذامي الجروي، تحقيق: علي عبد الحميد، المكتب الإسلامي، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
- ٤٦- المجالسة وجواهر العلم، أحمد بن مروان الدينوري، تحقيق: مشهور آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية، البحرين، د. ط، ١٤١٩هـ.
- ٤٧- مجلة جامعة الإمام، العدد: (٦٥)، الجزء: (٣)، شوال ١٤٤٣هـ.
- ٤٨- المحلى بالآثار، ابن حزم الأندلسي، دار الفكر، بيروت، د. ط، د.

ت.

- ٤٩- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، عبید الله بن محمد عبد السلام المباركفوري، الجامعة السلفية، د. ط، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- ٥٠- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي القاري، تحقيق: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- ٥١- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
- ٥٢- مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- ٥٣- مسند البزار المشهور باسم البحر الزخار، أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبید الله العتكي المعروف بالبزار، تحقيق: محفوظ الرحمن وآخرين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.
- ٥٤- مسند الحميدي، عبد الله الحميدي، تحقيق: حسن الدارني، دار السقا، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.
- ٥٥- المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شيبة، تحقيق: كمال الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

- ٥٦- معالم السنن، حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، المطبعة العلمية، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٥١هـ.
- ٥٧- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، عنى بتصحيحه: هلموت ريتز، دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن (ألمانيا)، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٥٨- مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، د. ط، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- ٥٩- من أشراف الساعة الكبرى: خراب الكعبة (هدم الكعبة)، محمد بن إبراهيم الشيباني، مكتبة ابن تيمية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ٦٠- من أشراف الساعة المتعلّقة ببكة والتي لم تقع بعد، مها بنت عبد الرحمن أحمد، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد: (١٧٧)، المجلد: (٤٩)، ٣٠ يونيو ٢٠١٦م.
- ٦١- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ٦٢- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.
- ٦٣- النهاية في الفتن والملاحم، ابن كثير، تحقيق: محمد عبد العزيز، دار الجيل، بيروت، د. ط، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

المواقع الإلكترونية:

<https://binbaz.org.sa/fatwa> -٦٤



Index of sources and references

- 1- Ahadith Ashrat al-Sa'ah al-Sughra, Saleh bin Muhammad Aal-Suwaylim, Zad lil-Nashr wal-Tawzi', Cairo, First edition, 2013 CE.
- 2- Akhbar Makkah fi Qadim al-Dahr wa Hadithihi, Muhammad bin Ishaq bin al-Abbas al-Makki al-Fakihi, Edited by Abdul Malik Dahish, Dar Khadr, Lebanon, Second edition, 1414 AH - 1994 CE.
- 3- Akhbar Makkah wa Ma Ja'a Fiha min al-Aathaar, Muhammad bin Abdullah bin Ahmad al-Azraqi, Edited by Rushti Al-Saleh, Dar Al-Andalus, Beirut, n.p, n.d.
- 4- Al-Isti'ab fi Ma'rifat al-As'hab, Abu 'Umar Yusuf bin Abdullah bin Muhammad bin Abd al-Barr bin 'Asim al-Namari al-Qurtubi (d. 463 AH), Edited by Ali Muhammad Al-Bajawi, Dar Al-Jeel, Beirut, First edition, 1412 AH - 1992 CE.
- 5- Asad al-Ghabah fi Ma'rifat al-Sahabah, Abu al-Hasan 'Ali bin Abi al-Karam Muhammad bin Muhammad bin Abdul-Karim bin Abdul-Wahid al-Shaybani al-Jazari, 'Izz al-Din Ibn al-Athir (d. 630 AH), Edited by Ali Muhammad Mu'awad - Adel Ahmad Abdul Mawjud, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, First edition, 1415 AH - 1994 CE.
- 6- Ashrat al-Sa'ah al-Muta'alliqah bil-Masjid al-Haram, Saleh bin Muhammad Al-Suwaylim, Muassasat Zad, Majallat al-Haramayn al-Shareefayn, First edition, 1433 AH.
- 7- Al-Isabah fi Tamyiz al-Sahabah, Abu al-Fadl Ahmad bin 'Ali bin Muhammad bin Ahmad bin Hajar al-'Asqalani (d. 852 AH), Edited by Adel Ahmad Abdul Mawjud and Ali Muhammad Mu'awad, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, First edition, 1415 AH.
- 8- Ikmal al-Mu'lim bi Fawa'id Muslim, Al-Qadi 'Iyad, Edited by Yahya Isma'il, Dar Al-Wafa' lil-Nashr wal-Tawzi', Egypt, First edition, 1419 AH - 1998 CE.
- 9- Ikmal Tahdhib al-Kamal fi Asma' al-Rijal, 'Ala al-Din Maghlatay, Edited by Adel bin Muhammad and others, Al-Faruq lil-Nashr, First edition, 1422 AH.
- 10- Al-Tadhkirah bi Ahwal al-Mawta wa Umur al-Akhirah, Muhammad bin Ahmad bin Abi Bakr bin Farah al-Ansari al-Qurtubi, Edited by Al-Sadiq Ibrahim, Dar Al-Minhaj, Riyadh, First edition, 1425 AH.

- 11- Tafsir al-Quran al-'Adhim, Ibn Abi Hatim, Edited by As'ad al-Tayyib, Maktabat Nazaar Mustafa Al-Baz, Saudi Arabia, Third edition, 1419 AH.
- 12- Taqirir al-Tahdhib, Ibn Hajar al-'Asqalani, Edited by Muhammad 'Awama, Dar Al-Rashid, Syria, First edition, 1406 AH - 1986 CE.
- 13- Tahdhib al-Lughah, Muhammad bin Ahmad bin al-Azhari, Edited by Muhammad Mur'ib, Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi, Beirut, First edition, 2001 CE.
- 14- Al-Thiqat, Abu Hatim al-Busti, Da'irat al-Ma'arif al-'Uthmaniyyah, India, First edition, 1393 AH - 1973 CE.
- 15- Jami' al-Bayan 'an Ta'wil Aay al-Quran, Ibn Jarir al-Tabari, Edited by Ahmad Shakir, Muassasat Al-Risala, First edition, 1420 AH - 2000 CE.
- 16- Al-Jarh wal-Ta'dil, Ibn Abi Hatim al-Razi, Da'irat al-Ma'arif al-'Uthmaniyyah, India, First edition, 1371 AH - 1952 CE.
- 17- Al-Durr al-Mansur fi Tafsir bil-Ma'thur, Jalal al-Din al-Suyuti, Dar Al-Fikr, Beirut, n.d.
- 18- Silsilat al-Ahadith al-Sahihah wa Shay'un min Fiqhiha wa Fawa'iduha, Muhammad Nasir al-Din Al-Albani, Maktaba Al-Ma'arif, Riyadh, First edition, 1415 AH - 1995 CE.
- 19- Sunan Abi Dawood, Sulayman al-Sijistani, Edited by Muhammad Muhi al-Din, Al-Maktabah Al-Asriyyah, Sidon, n.d.
- 20- Sunan al-Tirmidhi, Muhammad bin 'Isa al-Tirmidhi, Edited by Bashar 'Awad, Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut, n.p, 1998 CE.
- 21- Siyar A'lam al-Nubala, Muhammad bin Ahmad bin 'Uthman bin Qaymaz al-Dhahabi, Edited by Shu'ayb al-Arna'ut and others, Muassasat Al-Risalah, Third edition, 1405 AH - 1985 CE.
- 22- Sharh al-Sunnah, Muhammad al-Husayn bin Mas'ud bin Muhammad bin al-Fara al-Baghawi, Al-Maktab Al-Islami, Damascus, Beirut, Second edition, 1403 AH.
- 23- Sharh Sahih al-Bukhari, Ibn Battal, Edited by Yaser bin Ibrahim, Maktabat Al-Rushd, Saudi Arabia, Second edition, 1423 AH - 2003 CE.
- 24- Sharh Mushkil al-Athar, Abu Ja'far al-Tahawi, Edited by Shu'ayb al-Arna'ut, Muassasat Al-Risalah, First edition, 1415 AH - 1994 CE.
- 25- Sahih Ibn Hibban, Ibn Hibban al-Busti, Edited by Shu'ayb al-Arna'ut, Muassasat Al-Risalah, Beirut, First edition, 1408 AH - 1988 CE.
- 26- Sahih al-Bukhari, Muhammad bin Ismail al-Bukhari, Dar Tawq al-Najah, Beirut, n.p, n.d.
- 27- Sahih Muslim, Muslim bin al-Hajjaj al-Qushayri, Edited by

- Muhammad Fuad Abdul Baqi, Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi, Beirut, n.p, n.d.
- 28- Al-Tabaqat al-Kubra, Muhammad bin Saad bin Mani' al-Hashimi al-Basri, known as ibn Sa'd, Study and Editing by Muhammad Abdul Qadir 'Ata, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, First edition, 1410 AH - 1990 CE.
- 29- 'Aqd al-Durar fi Akhbar al-Muntadhar wa-huwa al-Mahdi, Yusuf al-Maqdisi, Edited by Muhayb al-Burayni, Maktabat Al-Manar, Jordan, Second edition, 1410 AH - 1989 CE.
- 30- Umdat al-Qari Sharh Sahih al-Bukhari, Badr al-Din al-'Ayni, Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi, Beirut, n.p, n.d.
- 31- Gharib al-Hadith, Ibn al-Jawzi, Edited by Abdul Mu'ti Al-Qal'aji, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut, First edition, 1405 AH - 1985 CE.
- 32- Gharib al-Hadith, Al-Qasim bin Salam, Edited by Husayn Sharaf and others, Al-Hay'ah al-'Aamah li-Shu'un al-Matabi' Al-Amiriyyah, Cairo, First edition, 1404 AH - 1984 CE.
- 33- Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari, Ibn Hajar al-'Asqalani, Hadith numbering by Muhammad Fuad Abdul Baqi, Annotated by Sheikh Abdul Aziz bin Baz, Dar Al-Ma'rifah, Beirut, n.p, n.d.
- 34- Al-Fitan, Nu'aym bin Hammad, Edited by Samir Al-Zuhri, Maktabat Al-Tawhid, Cairo, First edition, 1412 AH.
- 35- Al-Farq Bayna al-Firaq wa bayan al-Firqah al-Najiyah, Abdul-Qahir bin Tahir bin Muhammad bin Abdullah al-Baghdadi al-Tamimi al-Asfarayini (d. 429 AH), Dar Al-Afaaq Al-Jadidah, Beirut, Second edition, 1977 CE.
- 36- Fawat al-Wafayat, Muhammad bin Shakir, Edited by Ihsan Abbas, Dar Sader, Beirut, n.p, n.d.
- 37- Qissat al-Masih al-Dajjal wa Nuzul 'Isa, Muhammad Nasser al-Din al-Albani, Al-Maktabah Al-Islamiyyah, Oman, First edition, 1421 AH.
- 38- Kitab al-Sunnah wa ma'ahu Dhilal al-Jannah fi Takhrij al-Sunnah, Muhammad Nasser al-Din al-Albani, Al-Maktab Al-Islami, First edition, 1400 AH.
- 39- Kashf al-Mushkil min Hadith al-Sahihayn, Ibn al-Jawzi, Edited by Ali Al-Bawaab, Dar Al-Watan, Riyadh, n.p, n.d.
- 40- Kifayat al-Haajah fi Sharh Sunan Ibn Majah al-Ma'ruf bi-Hashiyat al-Sindi 'ala Sunan Ibn Majah, Muhammad Abdul-Ghani al-Dahlawi, Dar Al-Jeel, Beirut, n.p, n.d.
- 41- Kawthar al-Ma'ani al-Darari fi Kashf Khabaya Sahih al-Bukhari, Muhammad al-Khidr al-Jakani al-Shanqiti, Muassasat Al-Risalah, Lebanon, First edition, 1415 AH - 1995 CE.

- 42- Lubab al-Ta'wil fi Ma'ani al-Tanzil, 'Ala' al-Din 'Ali al-Shayhi, Edited by Abdul-Salam Shahin, Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Lebanon, First edition, 1425 AH - 2004 CE.
- 43- Lawami' al-Anwar al-Bahiyyah wa Sawati' al-Asrar al-Athariyyah li Sharh al-Durrat al-Mudiyyah fi 'Aqd al-Firqah al-Mardiyyah, Muhammad bin Ahmad ibn Salim al-Safarini, Muassasat Al-Khafiqaayn, Damascus, Second edition, 1402 AH - 1982 CE.
- 44- Al-Mabahith al-'Aqadiyah al-Muta'alliqah bi-Makkah al-Mukarramah, Muhammad 'Umar al-Kamiruni, Dar al-Mirath al-Nabawi, n.p, n.d.
- 45- Al-Mutawari 'ala Tarajim Abwab al-Bukhari, Nasir al-Din Ibn al-Munir al-Jadhaami al-Jarawi, Edited by 'Ali Abdul-Hamid, Al-Maktab Al-Islami, Lebanon, First edition, 1411 AH - 1990 CE.
- 46- Al-Majalisah wa Jawahir al-'Ilm, Ahmad bin Marwan al-Dinuwri, Edited by Mashhur 'Aal-Salman, Jam'iyyat al-Tarbiyah al-Islamiyah, Bahrain, 1419 AH.
- 47- Majallat Jam'at al-Imam, Issue: 65, Part: 3, Shawwal 1443 AH.
- 48- Al-Muhala bi al-Athar, Ibn Hazm al-Andalusi, Dar al-Fikr, Beirut, n.p, n.d.
- 49- Mir'aat al-Mafatih Sharh Mishkat al-Masabih, 'Ubayd Allah bin Muhammad 'Abdl-Salam al-Mubarakfuri, Al-Jami'ah Al-Salafiyah, 1405 AH - 1985 CE.
- 50- Mirqat al-Mafatih Sharh Mishkat al-Masabih, 'Ali al-Qari, Edited by Jamal 'Aitani, Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Lebanon, First edition, 1422 AH - 2001 CE.
- 51- Al-Mustadrak 'ala al-Sahihayn, Abu Abdullah al-Hakim, Edited by Mustafa Abdul-Qadir, Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, First edition, 1411 AH - 1990 CE.
- 52- Musnad Imam Ahmad, Ahmad bin Hanbal, Edited by Shu'ayb al-Arna'ut and others, Muassasat Al-Risalah, Beirut, First edition, 1421 AH - 2001 CE.
- 53- Musnad al-Bazzar al-Mashhur bi Ismi al-Bahr al-Zakhar, Ahmad bin 'Amr bin Abdul-Khaliq bin Khallad bin 'Ubayd Allah al-'Atki al-Ma'ruf bil-Bazzar, Edited by Mahfudh al-Rahman and others, Maktabat al-'Ulum wal-Hikam, Al-Madinah al-Munawwarah, First edition, 2009 CE.
- 54- Musnad al-Humaydi, Abdullah al-Humaydi, Edited by Hasan al-Darani, Dar al-Saqa, Damascus, First edition, 1996 CE.
- 55- Al-Musannaf fil-Ahadith wal-Aathaar, Ibn Abi Shaybah, Edited by Kamal al-Hawt, Maktabat al-Rushd, Riyadh, First edition, 1409 AH.

- 56- Ma'alim al-Sunnah, Hamad bin Muhammad bin Ibrahim bin al-Khattab al-Busti, known as al-Khattabi, Al-Matba'ah al-'Ilmiyah, Aleppo, First edition, 1351 AH.
- 57- Maqalat al-Islamiyyin wa Ikhtilaf al-Musallin, Abu al-Hasan al-Ash'ari (d. 324 AH), Edited by Helmut Ritter, Dar Franz Steiner, Wiesbaden (Germany), Second edition, 1400 AH - 1980 CE.
- 58- Maqayyis al-Lughah, Ibn Faris, Edited by Abdul-Salam Harun, Dar al-Fikr, Beirut, n.p, 1399 AH - 1979 CE.
- 59- Min Ashrat al-Sa'ah al-Kubra: Kharab al-Ka'bah (Hadm al-Ka'bah), Muhammad bin Ibrahim al-Shaybani, Maktabat Ibn Taymiyyah, Kuwait, First edition, 1409 AH.
- 60- Min Ashrat al-Sa'ah al-Muta'alliqah bi Bakkah wal-lati Lam Taqa' Ba'du, Maha bint Abdul-Rahman Ahmad, Majallat al-Jami'ah al-Islamiyah bil-Madinah al-Munawwarah, Issue: 177, Volume: 49, June 30, 2016 CE.
- 61- Minhaj al-Sunnah al-Nabawiyyah fi Naqd Kalam al-Shi'ah al-Qadariyyah, Ibn Taymiyyah, Edited by Muhammad Rashad Salim, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, First edition, 1406 AH - 1986 CE.
- 62- Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim bin al-Hajjaj, Yahya bin Sharaf al-Nawawi, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Lebanon, Second edition, 1392 AH.
- 63- Al-Nihayah fi al-Fitan wal-Malahim, Ibn Kathir, Edited by Muhammad Abdul-Aziz, Dar al-Jeel, Beirut, 1408 AH - 1988 CE.

Websites:

- 64- <https://binbaz.org.sa/fatwa>



فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع:
٢٦٧	المسائل العقديّة المتعلّقة بذي السويقتين - جمعًا ودراسةً -
٢٦٩	ملخص البحث باللغة العربيّة.....
٢٧٠	ملخص البحث باللغة الإنجليزيّة.....
٢٧١	المقدمة.....
٢٨١	المبحث الأوّل: التعريف بذي السويقتين، وذكر أوصافه.....
٢٨٩	المبحث الثاني: زمن هدم الكعبة على يد ذي السويقتين.....
٣٠٣	المبحث الثالث: الجمع بين ما ظاهره التعارض من النصوص في المسألة.....
٣١٤	المبحث الرابع: استخراج كنز الكعبة، وغزو مكة.....
٣١٥	المطلب الأوّل: استخراج كنز الكعبة.....
٣١٩	المطلب الثاني: غزو مكة.....
٣٢٣	الخاتمة.....
٣٢٦	فهرس المراجع والمصادر باللغة العربيّة.....
٣٣٥	فهرس المراجع والمصادر باللغة الإنجليزيّة.....
٣٤٠	فهرس الموضوعات.....

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH
COLLEGE OF THEOLOGY AND DA'WAH
SAUDI SCIENTIFIC ASSOCIATION
FOR SCIENCES OF THEOLOGY,
RELIGIONS, SECTS & IDEOLOGIES



JOURNAL OF THEOLOGICAL STUDIES



A Refereed Academic Journal

Volume (16) - Number (33) - Rajab (1445 AH) - January (2024 CE)